سهيلة زين العابدين حماد

المرأة

بين الإفراط ... والتفريط ...

الدار السعودية
للنشر والتوزيع

٢١
م

المرأة

بين الإفراط والتفريط

سُهَيْلة زين العابدين حمَّاد

المرأة

بين الإفراط والتفريط

الدار السعودية
للنشر والتوزيع

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى
١٤٠٤هـ - ١٩٨٣م

الدار السعودية
للنشر والتوزيع

جدة
الإدارة : البغدادية - عمارة الجوهرة - الدور الثاني - شقة رقم ٧ - ١٢
● تليفون ٦٤٣٢٨٢١ / ٦٤٢٤٠٤٣
● تلكس ٤٠٤٣٥١ نشرا ● ص ب ٢٠٤٣
المكتبة : شارع الملك عبد العزيز ● تليفون رقم ٦٤٧٨٧٢٣
المكتبة : شارع فلسطين - مركز الزومان ● تليفون ٦٦٠٨٩٦٤

الدمام : الشارع العام - ص ب ٨٩٩ ● تليفون رقم ٨٣٢٣٥١٥ / ٨٣٣٥٥٢٠
الرياض السليمانية - ص ب ٩٤٧٢ ● تليفون : ٤٦٤٧٥١٥ / ٤٧٦٩٠٨٦

بسم الله الرحمن الرحيم

الإهداء

أبي الحبيب الغالي :

إن كل كلمة أقرؤها وأكتبها تذكرني بك ـ تذكرني بك أنت معي وأنا واقفة أنا وأختي في غرفة الفندق الذي اعتدنا الإقامة فيه أثناء فترات الإمتحانات في جامعة الرياض . تذكرني بذهابك في شمس صيف الرياض المحرقة لتأخذ المذكرات من أحد الطلبة المنتظمين لتصورها في أحد الاستديوهات لأنها ستتأخر في الطبع ، ونقلنا لها يأخذ من وقتنا الذي كنت حريصاً على كل دقيقة فيه ، ذاك الحرص الذي جعلك تبقى تنتظر عند باب قاعة الإمتحان ما يقارب الأربع ساعات لا تفارق بابها منذ دخولنا إليها حتى لحظة خروجنا منها ، وما كنا نخرج من القاعة إلا ونجدك أمامنا تسألنا كيف كان الإمتحان . . تذكرني بك وأنت تجوب مطاعم الرياض لتحضر لنا أشهى أنواع الطعام لأن طعام الفندق الذي نقيم فيه لا تقبل عليه نفسينا . . تذكرني بكل الآلام والمتاعب التي سببتها لك عند مرافقتك لي في فترات امتحانات الجامعة . .

يا لها من ذكريات أليمة لم تفارقني لحظة واحدة . . إنها تحرق

فؤادي . . . تدمي قلبي قبل أن تدمع عيناي فهي تذكرني بشدة أنانيتي ؛ تلك الأنانية التي جعلتني أستمر في مواصلة دراستي رغم ما كانت هذه الدراسة تسببه لك من متاعب وآلام لم تتحملها صحتك الضعيفة التي أخذت في التدهور شيئاً فشيئاً ، حتى افتقدتك إلى الأبد . . . لقد كنت ولا زلت أكثر من أب وأكبر من صديق فنعم الأب والصديق أنت فإن فارقتني بجسدك لكنك معي بروحك الطاهرة . . . بنبيل أخلاقك . . . بعظيم أعمالك . . . بزهدك ونزاهتك . . . بأمانتك ومبادئك ، بتضحياتك . . . بعملك الصامت الدؤوب فإن شاء الإله أن تفارقني بجسدك قبل أن تحصد يداك ثمار زرعك الذي تعهدته بالرعاية منذ أن بث الله فيه الروح ؛

فإلى روحك الطيبة الطاهرة أهدي أولى ثمار زرعك . . ذلك الزرع الذي تعبت وشقيت وأنفقت من مالك الكثير من أجل أن يصل إلى ما وصل إليه . وإن هذا الكتاب ما هو إلاّ ثمرة من ثمار جهدك الذي بذلته ومالك الذي أنفقته من أجل تربيتي وتعليمي الذي كان في دارنا وعلى نفقتك الخاصة منذ حصولي على الشهادة الإبتدائية إلى تخرجي من الجامعة وكنت لا تبخل على تعليمي أنا وأخواتي إذ كنت تردد : المال يفنى والعلم يبقى .

أسأل الله أن تطرح هذه الثمرة خيراً للدين الذي عشقته روحك وأحبته نفسك وتفقهت في علومه وحفظت قرآنه .

كنت خطيباً وإماماً في مسجد رسول الله ﷺ أيام شبابك ولم تنقطع صلتك بكتاب الله ، فكانت معاشرتك له طوال رحلتك في

الحياة . . حفظته وفهمته منذ الصغر وقمت بتحفيظه وتعليمه لتلاميذك في بلاد الهند والسند فترة من الزمن والذين لا يزالون يذكرونه إلى الآن ويسألون عنك ويبعثون لك برسائلهم . .

لقد واضبت على تلاوة القرآن الكريم آناء الليل وأطراف النهار ، فلا زالت أصداء صوتك تتردد في مسمعي وأنت تتلو القرآن ، بل لا زالت صورتك عالقة في ذهني وأنت تشير علينا بالسكون إذا ما أراد أحدنا التحدث إليك لأنك دائماً في لحظات صمتك الطويل وانفرادك بنفسك تردد في سرك بعض آيات القرآن خشية النسيان ، فإذا ما فرغت من التلاوة أشرت إلينا ببدء الحديث . بل أكثر من هذا وذاك صورتك وأنت على فراش الموت ولسانك لا يفتأ عن السؤال عن مواقيت الصلاة لتؤديها في أوقاتها . . وفي الوقت ذاته لم تتوقف عن تلاوة القرآن حتى في لحظات غيبوبتك إلى أن فارقت الحياة التي زهدتها بعد أن أديت رسالتك فيها ، فطوبى لك يا قرَّة عيني ومهجة قلبي.

ابنتك التي لا تنساك ما دامت على قيد الحياة

سهيلة زين العابدين حماد

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

مقـــدمة

إن كثيراً من العلماء والكتاب والمفكرين في عالمنا الإسلامي قد كتبوا عن المرأة وتحدثوا عن تاريخها وما مرت عليها من أدوار في مختلف العصور والأزمان والشرائع والأديان ، وقد أجمعوا على أن المرأة المعاصرة في فساد وانحلال بما في ذلك نساء الإسلام لاعتناقهم مبادىء لا تمت إلى الدين الإسلامي بصلة ولا ترتبط بالقيم الأخلاقية برابطة ، وقد بيّن هؤلاء جميعهم أسباب ذاك الفساد وهذا الإنحلال راسمين طريق الإصلاح التي تنحصر في اتباع نهج الإسلام . إلا أنه قد فاتهم أن يبحثوا عن السبب الحقيقي الذي كان وراء انقياد المرأة لكل دعوة أو حركة تطالبانها الإبتعاد عن الفضيلة والإقتراب من الرذيلة .

وهنا في هذا البحث الموجز ، حاولت قدر جهدي إلقاء بعض الأضواء على هذا السبب الذي توصلت إليه بعد فترة تأمل طويلة في تاريخ المرأة منذ بدء الخليقة . . . إذ تبيّن لي ما للمعاملة التي لقيتها المرأة من قبل الرجل من أثر كبير وردود فعل خطيرة على سلوكها وأخلاقياتها وجوهر تفكيرها ، وبالتالي على عطائها لأمتها الذي كان له بلا شك أثره على تاريخ البشرية جمعاء .

إن تذبذب الرجل في معاملة المرأة بين مد وجزر ، هذا التذبذب الذي لا يزال قائماً إلى الآن ، جعلها تتخبط هنا وهناك فكأني بالرجل قد وضع المرأة في أرجوحة على الدوام وأخذ يؤرجحها بين تفريط وإفراط فأفقدها هذا التأرجح توازنها مما دفعها إلى تسليم يدها إلى أول يد تمتد إليها دون أن تفكر في ماهية تلك اليد وإلى أية طريق ستقودها إليها . . وكانت للأسف الشديد اليد التي قادتها إلى ما هي عليه الآن . وعلى الرغم من أن يدي العدل والأمان كانتا موجودتين أمام المرأة المسلمة إلا أنها لم تستطع الإمساك بهما لبعدهما عنها . فالمرأة لم تلق الإنصاف والعدل والاتزان في الحقوق والمعاملة إلا في شريعة الإسلام التي التزم المسلمون الأوائل بمبادئها وطبقوها أفضل تطبيق ، ولكن كان ذلك لنصف قرن تقريباً ، وهي بلا شك فترة قصيرة جداً في عمر الزمان . . كانت تلك الفترة في النصف الأول من القرن الهجري الأول ، ثم بعد ذلك أخذ بعض المسلمين ينحرفون عن شريعة هذا الدين رويداً رويداً . . وهذا الانحراف قادهم إلى تحليل ما حرّمه الله والإفراط في حقوق المرأة وضوابط صيانة عرضها . . . بينما أخذ البعض الآخر منهم يتشدد في تمسكه بالدين فدفعه إلى تحريم ما أباحه الله وحلله ، فكان هناك متهاونون وآخرون متعصبون ، والمرأة بين الفريقين ضحية تائهة ضائعة وأضحت لقمة سائغة يسهل الحصول عليها ، فأصبحت في هذا العصر مقلدة لنساء الغرب وبمقارنة بسيطة يتباين واقع المرأة قبل الإسلام وفي الحاضر وبين واقعها في المجتمع الإسلامي في النصف الأول من القرن الهجري حيث تظهر أمامنا بجلاء ووضوح معالم هذه الحقيقة .

وقد حاولت في هذا البحث تبيان ما يجب علينا اتباعه من أجل إصلاح وضع المرأة المسلمة وإنقاذها مما هي منقادة إليه الآن ، هذا الإصلاح الذي يترتب عليه إصلاح مجتمعنا الإسلامي على الإطلاق فصلاحه مرتبط بصلاحها.

ولعل القارىء الكريم يلاحظ أن الإيجاز سمة من سمات هذا البحث ، والسبب في ذلك يرجع إلى أنه كتب أساساً على هيئة سلسلة من المقالات كانت قد تفضلت جريدة « المدينة » الغراء مشكورة بنشرها تباعاً في ملحقها الأدبي الاسبوعي - « المدينة الأدبية » تحت عنوان « تأرجح المرأة بين الافراط والتفريط ، أدى بها إلى ما هي عليه الآن » وذلك في إحدى عشرة حلقة في الفترة ما بين غرة ربيع الأول سنة ١٣٩٨هـ . إلى الثاني عشر من جماد الأول من السنة نفسها، وذلك في أعدادها «الملحق الأدبي» ابتداء من العدد التاسع إلى العدد التاسع عشر على التوالي . وقد كان لنشر جريدة المدينة لهذا البحث في ملحقها الأدبي حافز كبير لي على الاستمرار في الكتابة وتشجيع لي على مواصلة الطريق لأنها كانت المحاولة الأولى بالنسبة لي في مجال الكتابة ، بل كانت البداية الحقيقية لي فكانت مكرمة من جريدة « المدينة » لن أنساها ما حييت . . . وأصدقك القول أيها القارىء الفاضل أنه عند كتابتي لهذا الموضوع لم يكن يخطر ببالي قط أنه سيأتي يوم له يطبع في كتيب أو في كتاب .

ومما يجدر ذكره أن هذا الكتاب هو صورة طبق الأصل من المقالات التي نشرت في « المدينة » الأدبية دون إضافات وإن كان هناك حذف يسير في مقدمات بعض الحلقات وخواتمها فذلك للزوم الربط

بين الجمل والفصول حيث قسمت الإحدى عشرة حلقة إلى خمسة فصول وخاتمة. . .

فكان الفصل الأول « إنعكاس معاملة المرأة على تاريخ أمتها » ، وقد بينت فيه ما للمعاملة التي تلاقيها المرأة من أثر على عطائها مستشهدة بأحوال الأمة الإسلامية في القرون الأولى للإسلام وفي عصور التجمد والانحطاط وكذلك في عصرنا الحاضر.

أما الفصل الثاني « مبادىء الأمم والتشريعات القديمة والقوانين الوضعية الحديثة في المرأة »، فقد وضحت فيه ما لقيته المرأة من إجحاف في حقوقها الإنسانية والمالية وكيف امتهنت تلك الشرائع والأديان والقوانين إنسانية المرأة وكرامتها وسلبتها حقوقها المالية بل اعتبرتها قاصرا لا تتصرف في مالها إلاَّ بإذن الوصي عليها بل هو المتصرف في مالها وقد يبيعها هي ذاتها .

وكان الفصل الثالث « مبادىء الإسلام في المرأة »، هذا الدين الذي أنصفها غاية الإنصاف فاعترف:

١ ـ بإنسانيتها ،

٢ ـ بأهليتها الحقوقية والمالية ،

٣ ـ وقام على صيانتها من عبث الشهوات وفتنة الاستمتاع فوضع ضوابط اجتماعية تحمي المرأة من الرذيلة وتصونها من عبث الشهوات . وأهم هذه الضوابط هي :

أ ـ الزواج :

وقد كان حديثي عن الزواج موجزاً فلم أتوسع فيه ، ولا في الطلاق وأحكامه ، ولا في تعدد الزوجات ، لأنني كنت أركز على أهمية الزواج كضابط اجتماعي ، فاكتفيت بذكر أهم أسسه وقواعده والضمانات التي أوجدها الإسلام للمحافظة على كيان الأسرة المسلمة وعلى حقوق المرأة كأم وكزوجة وحمايتها من ظلم وقهر زوجها لها . . وقد قارنت الزواج في الإسلام بالزواج في الديانات السابقة له .

ب ـ الحجاب وأحكامه .

ثم كان الفصل الرابع « السفور والتبرج والاختلاط »، الذي بينت فيه أسباب زحف هذه الظواهر على المجتمع الإسلامي وكيفية القضاء عليها .

أما الفصل الخامس والأخير ، فهو عن المرأة ، وقد أوضحت فيه نظرة الإسلام إلى طبيعة عمل المرأة الفطري وما وفره الإسلام لها من شرائط نفسية واجتماعية واقتصادية لتقوم بوظيفتي الأمومة والزوجية خير قيام ، ثم تطرّقت بعد ذلك إلى أسباب خروج المرأة للعمل التكسبي ونتائج ذلك على بيتها وعلى مجتمعها ، مبينة كلمة الإسلام في عدم تحريمه لعملها التكسبي والمهني الذي لا يخرج عن طبيعة وظيفتيها الفطريتين وما ينبغي أن يكون عليه نظام عمل المرأة في تلك المهن . هذا وسيلاحظ القارىء العزيز أنني قد اكتفيت بالإشارة فقط إلى تاريخ خروج المرأة إلى العمل التكسبي وأسبابه ولم أفصل في ذلك للسبب الذي ذكرته آنفاً .

وخاتمة البحث كانت عن كيفية إعادة المرأة المسلمة إلى دينها وإلى بيتها ولا يتم ذلك إلا بعقد مؤتمر قمـة إسلامـي لدراسـة وضـع المرأة المسلمة واتخاذ القرارات اللازمة مع سرعة التنفيذ الجدي والعملي لها.

أبتهل إلى المولى العلي القدير أن أكون قد دفعت في هذا البحث إلى ما فيه الخير والصلاح لأمة الإسلام، وأن يحقق الغاية المرجوة منه والتي من أجلها كتب ونشر وطبع.

سهيلة زين العابدين حماد

المدينة المنورة في ٢٢ محرم سنة ١٤٠١هـ

٣٠ نوفمبر سنة ١٩٨٠م

تمهيد

لعل الدارس لتاريخ المرأة منذ بدء الخليقة إلى وقتنا هذا يجد أنها قد عانت كثيراً من الإفْراط والتفريط في معاملتها ، وكلا النوعين قد أساء إليها ولم يعطياها حقها من الإنصاف ، إن هذا التأرجح في المعاملة قد أدى بها إلى ما هي عليه الآن ؛ وعلى الرغم من ظهور الإسلام الذي جاء بالمعاملة الوسطى للمرأة ، حيث لا إفراط ولا تفريط ، وعلى الرغم من وضوح تعاليمه ويسرها وبساطتها وخلوِّها من التعقيد ، وعلى الرغم من بقائها أربعة عشر قرناً محميَّةً من التحريف ، إلا أن المسلمين للأسف الشديد لم يطبقوها التطبيق الأمثل ، بل نجدهم تارة يتعصبون وتارة أخرى يتهاونون . ومما لا شك فيه أن نوع المعاملة التي نعامل بها المرأة تنعكس آثارها ونتائجها على تاريخ أمتها وعلى حضارتها ورقيها وثقافتها ، فالمرأة كيان كل أمة وكل مجتمع بل وكل حضارة . قد يتهمني البعض بالتحيز في قولي هذا لانْتمائي إليها ، لذا فإنني أرى أنه من الضرورة بمكان أن ألفت انتباه القارىء العزيز ، إلى أنني واضعة أمام نصب عيني ضرورة الإلتزام بالحياد في كل ما أكتب ولا سيما في مناقشة موضوع خطير وهام كهذا ، لأحقق غايتي من مناقشته وهي الوصول إلى الكيفية التي تنتشل بها المرأة المسلمة مما هي عليه الآن ، والقضاء على بؤرة الفساد في مجتمعنا الإسْلامي ، وذلك

بكشف النقاب عن جميع سلبياتها ومسبباتها ونتائجها ، وكيف يمكننا معالجتها والقضاء عليها ؛ ولن يتأتّى لنا هذا إلاّ إذا اتسمت مناقشتنا له بالموضوعية والمنطق والحقيقة المجردة من المغالاة والمغالطة والمكابرة والتحيّز ، وانطلاقاً من هذه النقطة فإنني سأستند في ما أقول على الشواهد التاريخية ، فتعالوا أيها القرّاء نقلب معاً صفحاتٍ طواها لنا الزمان ورواها لنا التاريخ، تحكي لنا لمحات من تاريخ المرأة نستشف منها أن المرأة هي كيان الأمم والمجتمعات والحضارات ولندع التاريخ يتكلم .

الفصل الأول

انعكاس معاملة المرأة على تاريخ أمتها

إن التاريخ يدعونا إلى إلقـاء نظـرة على مجتمعنـا الإسلامـي في القرون الأولى للإسْلام ، ويطلب منا تحري الدقة والعمق والتمعن في نظراتنا إليه ، ولا سيما في عصرَيْ الرسولﷺ والخلفاء الراشـدين من بعده ، حيث شهدت المرأة أروع مراحل تاريخها ، إذ تمتعت بما أنصفها به خالقها ، ولم يتحقق هذا إلاّ بالتزام الرجل المسلم الحق بتعاليم دينه فنظر إليها نظرة الإسلام لها ، وطبق مبادىء الإسْلام في معاملتـه لهـا فأعطت هي بدورها بقدر ما أعطيت ، بل أسخت في العطاء . ولـو تساءلنا : ما هي نتائج هذه المعاملة الوسطى على المجتمع الإسْلامي ، بل ما هي نتائجها على تاريخ ومصير الأمة الإسلامية؟؟ ألم تصبح أمة الإسْلام سيدة العالم؟ ألم تـمتد حدود دولة الإسلام في آسيا وإفريقيا وأوروبا ؟ ألـم تصبـح دمشق وبغداد والقاهرة وقرطبة منارات للعلم يفد إليها طلابه من أدنى الدنيا وأقصاها؟ ألم يزخر الفكر الإسلامـي بكنوز العلم والمعرفة ؟ ألم تنجب لنا أولئك الأبطـال الـذين لا زلنـا نتغنى بأمجادهم وسنبقى ؟ ألم تنجـب لنـا أولئـك العلماء والمفـكرين والمخترعين الذين نفتقد أمثالهم الآن؟

هل روى لنا التاريخ سير سيدات عظيمات مثـل خديجـة بنـت خويلد وعائشة بنت أبي بكر الصديق وفاطمة بنت محمد عليه الصلاة والسلام وأسماء بنت أبي بكر وحفصة بنت عمر بن الخطاب وزينب بنت علي بن أبي طالب رضي الله عنهم جميعاً ؟ إن المرأة وحدهـا لم تصنع شيئاً ، ولكن عظمة تعاليم الإسلام هي التي جعلتهـا تنجب العظماء . والسؤال الذي يطلب الإجابة هو : أين نحن من هذا الدين العظيم؟

لقد غالى الكثيرون في تطبيقهم لتعاليم الشريعة الإسلامية ولا سيما فيما يختص بالمرأة حتى وصـل بالبعض إلى تحـريم ما أحلّـه الله ، واختلط على الناس الأمر وأصبحوا في خلاف دائم في ما هو حلال وما هو حرام . وصاروا دائماً ينسبون جميع تصرفاتهم إلى الإسلام مع أن الإسلام بريء من بعضها . من ذلك مغالاتهم في فرض الحجاب على المرأة إذ ألزموها بملازمة بيتها وعدم الخروج منه ، ولو قضت الضرورة بذلك ، بل إن بعضهم ألزمها بتغطية شعرها وهي في بيتها لئلا تراها الملائكة . وحرّم عليها العلم الذي فرضـه الله عليهـا كما فرضـه على الرجل فحكموا عليها بالجهل حتى في أمـور دينهـا ، وبـذلك جرّدوا الحجاب من معانيه الحقيقية في الإسلام وجعلوا له معاني الحبس والقهر بدلاً من معاني الصيانة والحماية ، وجعلوا منه عنواناً للإتّهام لا عنواناً للاحترام . كما أساءوا إلى الإسْلام بتفسيرهم معنى قولهﷺ : « النساء ناقصـات عقـل ودين » ، أن النسـاء ناقصـات عقـل على الـدوام . والإسلام بريء من هذه النسبة إليه لأنه هو الدين الوحيد الـذي أكد إنسانية المرأة ومساواتها بالرجل . يقول الله جل شأنه في سورة النساء

»..﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ ﴾ ويقول الرسول ﷺ : « إنما النساء شقائق الرجال » رواه أحمد وأبو داود والترمذي وغيرهم . . وأما قوله ﷺ : « النساء ناقصات عقل ودين » لا يعني أنهن ناقصات عقول أمد الدهر وأن الفترة مؤقتة هي فترتي الحيض والنفاس ، فالمرأة في هاتين الفترتين تمنع من أداء بعض الأمور الدينية وهي الصلاة والصيام والطواف بالبيت ، فكما يحدث نقص في دينها خلال هاتين الفترتين فكذلك يحدث نقص في عقلها لتأثر صحتها بهما فتصاب ببعض الاضطرابات النفسية والتي ينعكس تأثيرها على عقلها وهذا ما أثبته العلم حديثاً ، وتأثر العقل بالجسم من البديهات لذا قيل « العقل السليم في الجسم السليم » . وعقل الإنسان ـ مهما كان ذلك الإنسان ذكيًّا ـ يتأثر نتيجة أي مرض ينتاب جسم صاحبه ؛ وأقرب مثل على هذا هو أنه إذا ارتفعت درجة حرارة جسمك ، ألا يتأثر عقلك بذلك فتهذي وتتفوه بكلام لا معنى له ؟ هل من العدل إذاً أن نحكم عليك بنقصان عقلك أبد الحياة؟ فهذه كتلك . وربط نقص الدين بنقص العقل خير شاهد على هذا .

وقد جعل هؤلاء الغلاة للقوامة معنى غير الذي أراده الله من قوله ﴿ الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ ﴾ إذ جعلوا لها معنى السيادة والظلم والاستبداد لا معاني الحماية والتوجيه والإرشاد .

وهناك أمور كثيرة لا يتسع المجال لذكرها تشير إلى مدى إساءة هؤلاء الغلاة إلى الإسلام بنسبتهم إليه ما ليس فيه ، مشوهين صورته العظيمة . وقد استغل أعداء الإسلام ، وهم كثر ، هذا التشويه غير

المقصود فعكفوا على تكبير تلك الصورة المشوهة فوصفوا الإسلام (بالرجعية) حتى صار المفهوم الشائع لدى ذوي النفوس الضعيفة منا أن كلمة الإسلام تعني (الرجعية) ؛ وأصبح في نظرهم أن كل ما هو إسلامي فهو رجعي وكل ما هو غربي فهو تقدمي ، فعدم الإختلاط وعدم السفور من علامات التأخر ، أما السفور والتبرج والإختلاط والتخنفس فهي من علامات الرقي والتقدم والتطور .

إن هذه السموم التي أخذ الأعداء يدسونها في فكرنا جعلتنا نخضع لسيطرة فكرهم : نقول كما يقولون ، نلبس كما يلبسون ونعمل كما يعملون ، حتى ولو كان ذلك منافياً للقيم والأخلاق، مما سهل لهؤلاء المغرضين مهمتهم في إيجاد فجوة بيننا ـ نحن المسلمين ـ وبين ديننا ، لأنهم وجدوا في التزامنا به نصراً كبيراً لنا وهزيمة نكراء لهم ، فشرعوا ينشرون بيننا مبادئهم المناقضة لديننا . ومن أخطر تلك المبادىء سفور المرأة وتبرجها واختلاطها وخروجها للعمل مستغلين في ذلك سوء وضع المرأة المسلمة آنذاك لمقاساتها ومعاناتها من تعصب الرجل لها ، ومهّد لهم الطريق جهلها فامتثلت لتلك المبادىء إمتثال الجاهل غير المدرك أبعاد ونتائج ما يفعل، وهذا يجعلنا نتساءل : لماذا امتثلت المرأة المسلمة لتلك المبادىء المغرضة ولم تلجأ إلى دينها ؟

لقد تولد لدى المرأة المسلمة الشعور بالنقص نتيجة انتقاص الرجل لها وعدم احترامه لرأيها ، ومن هنا نشأ تحدّيها لتثبت أنها لا تقل عنه ذكاء أو مهارة ولتزيل عنها تهمة نقصان العقل التي عيّرها بها . ومن صور هذا التحدي مزاحمتها له في العمل ومطالبته بمساواتها له .

ولعلنا نلاحظ تحدّيها للرجل من تصريحات النساء العاملات على اختلاف مراكزهن إذ نجد أن جميعهن يعبرن عن رغبتهن في إثبات جدارة المرأة وأنها لا تقل عن الرجل ذكاء أو مهارة وأنها قادرة على أداء جميع الأعمال ، وأن على المرأة أن تستمر في العمل مهما اعترض طريقها من صعوبات حتى لا تفشل أمام الرجل . ومن صور ذلك التحدي سفورها وتبرجها لتلفت انتباهه من جهة ولتتخلص من سجنه من جهة أخرى . إن هاتين المرحلتين الخطيرتين اللتين مرّتا على المرأة المسلمة من جراء التعصب كان لهما أسوأ الآثار على مجتمعنا من جميع النواحي السياسية والثقافية والإجتماعية ، وأقصد بالمرحلتين (مرحلة الشعور بالنقص - ومرحلة التخلص من ذلك النقص). إذ إنها في المرحلة الأولى أحجبت عن العطاء وتحول ذلك السخاء ، الذي أشبعت به الفكر الإسلامي في عصوره الأولى ، تحوّل ذلك السخاء إلى شح شحيح فتجمد كل شيء حتى الفكر ، وندر ظهور العلماء والمفكرين ، وأقفل باب الإجتهاد في الدين ، وتفشت الأمية بين المسلمين ، وانطفأت منارات العلم لديهم وصاروا تلامذة الغرب بعد أن كانوا أساتذتهم ، وصار من أهم مميزات عصورهم الإنفصالات والإنقسامات وانقض عليهم الأعداء من كل جانب ، وأضحى المسلمون كالكرة يتقاذفها ذلك الفريق العدو فتارة تقع في شبكة المغول وتارة أخرى تقع في شبكة الصليبيين ، وعندما وقعت في شبكة المسلمين (العثمانيين) أساءوا إليها ومهدوا لوقوعها في شبكة الأوروبيين ألد أعداء الإسلام والمسلمين . أما في المرحلة الثانية ، وهي مرحلة التخلص من النقص وإثبات الذات والتي تمر بها الآن ، فقد أساءت العطاء لأنها أخطأت الطريق فأنجبت لنا الخنافس والهيبيين

أكثر مما أنجبته لنا من علماء ومفكرين ، وغرست في نفوس أبنائها منذ نعومة أظافرهم روح التخنفس فشبُّوا عليه أكثر مما غرست فيهم الجد والعمل . إنني لست مبالغة في قولي هذا فما نراه الآن من حال أطفالنا الصغار خير شاهد على صحة ما أقول ، إذ نجد صعوبة في التمييز بين الذكور منهم والإناث .

إن هذه المرحلة قد اتسمت بالتهاون الشديد بالدين وبالقيم والمثل نتيجة استخفاف المرأة بحرمتها ، فقد نبذت الطبيعة التي فطرت عليها بل تمردت عليها محطمة في ذلك كثيراً من القيم والمثل مستقلة في تمردها هذا جمالها وفتنتها أبشع وأحقر استغلال ، إذ جعلت نفسها كطبق الحلوى المكشوف المتراكم عليه الذباب من كل جانب ينهش فيها ثم يتنقل بين الناس ناشراً عدوى مرض من أخطر الأمراض الإجْتماعية وهو الفساد .

إنني لست متحاملة على المرأة ولكن هذه هي الحقيقة التي يجب أن نقرّها ونعترف بها مهما كانت مرارتها ، واعترافنا بهذه الحقيقة هو مفتاح الإصلاح ، لأن وضعها الحالي لا يُرضي الله ولا رسوله ونؤثم لسكوتنا عليه ويتوجب علينا السعي والعمل من أجل الإصلاح وطريق الصلاح واحدة لا يختلف عليها اثنان، وهي إتباع النهج الإسلامي الذي هو طريق الإصلاح وتطبيقه تطبيقاً سلياً خالياً من التعصب بعيداً عن التهاون ، فالدين الإسلامي هو خاتمة الأديان لذا فهو خيرها ، ودين الإسلام هو دين وسط وخير الأمور أوسطها وأمته هي أمة وسط فقد قال تعالى في سورة البقرة آية ١٤٣ ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطاً

لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ على النَّاس ﴾ وقال تعالى ﴿ كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاس ﴾ أي باتباعكم هذا الدين ستكونون خير أمة أخرجت للناس ؛ ومن نقصان العقل أن نترك هذا النهج الذي يجعلنا خير أمة لأن واضعه هو خالقنا وخالق هذا الكون ومدبِّره فبيَّن لنا ما هو الأصلح فأحلّه ناهياً لنا عن كل ما يضرنا وقاعدته في ذلك الحلال بيِّن والحرام بيِّن ، وعليك أيها الإنسان إن كنت عاقلاً أن تتبع هذا النهج السليم وما أنقص عقولنا إن اتَّبعنا نهج مخلوق وضعه وفق هواه وتركنا نهج الخالق . وما دمنا نحن عقلاء فعلينا أن نتبع النهج الإسلامي في كل إصلاح ، وما دمنا بصدد إصلاح وضع المرأة علينا إذاً أن نسترجع معاً مبادىء الإسلام في المرأة .
ولكي يتضح لنا جوهر مبادئه وحكمة كل تشريع شرعه لا بد لنا من الرجوع إلى الوراء إلى مرحلة هامة من مراحل التاريخ للمرأة وهي مرحلة ما قبل الإسلام ، وكيف كان ينظر إليها من قبل الأمم والتشريعات حتى من قبل الديانتين السماويتين السابقتين للإسلام . وهذا سيكون موضوع الفصل القادم .

الفصل الثاني

مبادئ الأمم والتشريعات القديمة
والقوانين الوضعية الحديثة في المرأة

ما هي مبادىء الأمم والتشريعات القديمة والقوانين الوضعية الحديثة للمرأة ، وما هو موقف الإسلام منها ؟ لقد اتضح لنا في الفصل السابق بأن تذبذب الرجل في معاملته للمرأة بين التعصب والتهاون هو السبب في انحرافها عن الطريق السليم ووصولها إلى ما هي عليه الآن ، مما استوجب دراسة وضعها لمعالجته وإصلاحه قبل فوات الأوان ، وطرق الإصلاح واضحة أمامنا ولا يتطلب منا سوى الرجوع إليها ، وتوفر الجدية لدينا في امتثالنا لها والتزامنا بتطبيق تعاليمها تطبيقاً سليماً لا إفراط فيه ولا تفريط . إنه بلا جدال النهج الإسلامي ولن يتحقق لنا إصلاح وضع المرأة إذا خرجنا عن نطاقه أو انحرفنا عن بعض مبادئه ، فهو المنهج الأمثل لأن واضعه الخالق العالم بطبيعة النفس البشرية فوضع ما يرضيها وما يصلحها في نطاق القيم والأخلاق ولم يتجاوز الحدود في إرضائها لأن كل شيء إذا تجاوز عن حده ينقلب إلى ضده ، ورأينا نحن بأنفسنا أن تهاون الرجل في أمر قوامته على المرأة تعاطفاً منه لها ومبالغة منه في إرضائها جعلها تتمادى في استعمال حريتها وخرجت عن حدود الأخلاق والقيم .

لذا فإنني سأستعرض وإياكم مبادىء الإسلام في المرأة ، ولكن قبل ذلك علينا أن نقف سوياً وقفة تأملية أمام مرحلة هامة من مراحل تاريخ المرأة ، وهي مرحلة ما قبل الإسلام لنرى ما هي مبادىء الأمم والتشريعات القديمة في المرأة ؟ لأن الإسلام لم يتجاهل تلك المرحلة حيث نجده أزال عن المرأة التهم التي وجهتها إليها تلك التشريعات وأقر ما هو الصالح من مبادئها بعد إجراء التعديل اللازم عليها ونبذ ما هو الطالح منها فكانت مبادئه قمة العدالة وتشريعاته ذروة الإنصاف .

نظرة الأمم والتشريعات القديمة والقوانين الوضعية الحديثة الى المرأة

من خلال استعراضنا لهذه المرحلة نجد أن تلك الأمم والتشريعات الوضعية قد أجمعت على عدم الإعتراف بإنسانية المرأة ، لذا فقد بالغت في إذلالها وأصرت على عدم الإعتراف بأهليتها المالية وبحقوقها الشرعية .

لقد نصت شريعة مانو في الهند أنه على الزوجة إذا مات زوجها أن تنتمي إلى أحد أقربائه في النسب ، كما نصت الشرائع الهندية على حرق الزوجة مع زوجها المتوفى في موقد واحد . وقد كانت مرتبة النساء في المجتمع الهندي كمرتبة الإماء ، وكان الرجل يقامر بزوجته وقد يخسرها في القمار . ويرى مانو أن النساء دنسات كالباطل نفسه . وفي تشريعه أيضاً أن الزوجة الوفية ينبغي أن تخدم ـ سيدها ـ زوجها كما لو كان إلهاً .

أما في الصين فقد كانت منزلة المرأة وضيعة هينة حيث صارت النساء يرين أن من واجبهن القيام بأحقر الأعمال ، وكان أحد لا يسر بمولد البنت كما لا يبكينه وفاتها . وقد سمى اليونانيون المرأة بأنها رجس من عمل الشيطان ، وكانت تباع وتشترى كسقط المتاع . وكانوا يرون أن الزوجة لا تعلو كثيراً عن مرتبة الخدم ، ومن مؤرخيهم من يقول: « يجب أن يحبس اسم المرأة في البيت كما يحبس فيه جسمها ». وقد عرف عند الرومانيين زواج اسمه الزوج مع السيادة أي تصبح الزوجة تحت سيادة زوجها وتنقطع صلتها بأسرتها وإذا توفي زوجها دخلت في وصاية أبنائها الذكور أو إخوان زوجها أو أعمامه.

وقد نصّت شريعة حمورابي على اعتبار المرأة في عداد الماشية . أما المرأة في نظر اليهود فقد كانت بعض الطوائف منهم تعد البنت في مرتبة الخادم ، وكان لأبيها الحق في بيعها قبل أن تصل سن البلوغ .

ولقد اعتبر المسيحيون أن المرأة هي المسئولة عن انتشار الفواحش والمنكرات في المجتمع وأن جمالها سلاح إبليس للفتنة والإغراء ، وأن الزواج دنس يجب الابتعاد عنه . وفي القرن الخامس الميلادي اجتمع مجمع ماكون للبحث في ماهية المرأة وهل هي جسم بلا روح أم لها روح؟ . وفي عام ٥٨٦م عقد الفرنسيون مؤتمراً للبحث هل في الإمكان اعتبار المرأة إنساناً أم غير إنسان ؟ واعتقدوا أنهم أنصفوها عندما قرروا بأنها إنسان لكنها خلقت لخدمة الرجل فقط ، وقد استمروا في احتقارهم لها حتى أن القانون الإنجليزي كان لغاية ١٠٨٥م يبيح للرجل أن يبيع زوجته ، وقد حدد ثمن الزوجة بستة بنسات أي ما

يقارب ربع ريال سعودي . وفي ١٩٦٢م باع إيطالي زوجته لآخر على أقساط فلما امتنع المشتري عن دفع الأقساط قتله الزوج .

المرأة عند عرب الجاهلية

كان عرب الجاهلية يئدون البنات خشية أن يجلبن لهم العار ، وكانوا يتشاءمون بمولدهن وكانت المرأة تورث كما يورث المتاع أو الدابة . قال تعالى ﴿ يَا أَيُّها الَّذِينَ آمَنُوا لا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّساء كَرْهاً ﴾ سورة النساء آية ١٩ . وعن ابن عباس رضي الله عنه قال : كان الرجل إذا مات أبوه أو حميه فهو أحق بامرأته إن شاء أمسكها أو يحبسها حتى تفتدي بصداقها أو تموت فيذهب بمالها . وكانت تحرم بعض المأكولات على الإناث دون الذكور ، قال تعالى ﴿ وقالُوا ما في بُطُونِ هذه الأنعامِ خالِصَةٌ لِذُكُورِنَا ومُحَرَّمٌ عَلى أزْواجِنَا ﴾ سورة الأنعام الآية ١٣٩ . وكان للزوج أن يتزوج ما يشاء دون تحديد . وكانت المرأة تعضل بعد الطلاق أو بعد وفاة الزوج من أن تتزوج زوجاً ترضاه. قال تعالى ﴿ وَإذا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَغْنَ أجَلَهُنَّ فلا تَعْضُلُوهُنَّ أنْ يَنْكِحْنَ أزْوَاجَهُنَّ إذا تَرَاضَوْا بَيْنَهُمْ بِالمَعْرُوف ﴾ سورة البقرة آية ٢٣١ . وقد تلاقي المرأة النشور من زوجها أو تترك كالمعلقة .

وهكذا نجد أن جميع التشريعات والأمم القديمة قد أجمعت على ذل المرأة وامتهانها وعدم الاعتراف بإنسانيتها ، وقد ترتب على هذا حرمانها من جميع حقوقها المالية لعدم أهليتها في نظرهم حيث ألزموا بها القصر الدائم ، حتى أن القوانين الرومانية جعلت الأنوثة من أسباب

انعدام الأهلية مثلها في ذلك مثل حداثة السن والجنون . كما أننا نرى أن عرب الجاهلية حرموها من الإرث ، بل كانت هي ذاتها إرثاً . أما في الديانة اليهودية فكانت لا ترث إن كان لها أخوة ذكور ، والذي كانت تحصل عليه من مال أبيها فهو تبرع منه لها في حياته . وقد أورد الاستاذ العقاد في كتابه (المرأة في القرآن) هذا النص من الإصحاح الثاني والأربعين من سفر أيوب: « ولم توجد نساء جميلات كنساء أيوب في كل الأرض وأعطاهن أبوهن ميراثاً بين أخواتهن . . عاش أيوب بعد هذا مائة وأربعين سنة » . وحين تحرم البنت من الميراث لوجود أخ ذكر لها يثبت على أخيها النفقة والمهر عند الزواج ولا يكون هذا إلا إذا ترك الأب عقاراً فيعطيها من العقار ، أما إذا ترك لها مالاً منقولاً فلا شيء لها من النفقة والمهر ولو ترك القناطير المقنطرة وإذا آل الميراث إلى البنت لعدم وجود أخ ذكر لها ، لم يجز أن تتزوج إلاّ من عشيرة أبيها لكي يرث بنو إسرائيل كل واحد نصيب آبائه . أما مهرها فلا تملكه بالفعل إلا إذا مات عنها زوجها أو طلقها لأنه لا يحق لها التصرف بمالها وهي ذات زوج . وقد أخضع التشريع الفرنسي حرية المرأة التجارية لإذن من زوجها ، وعندما عدلت فرنسا هذا القانون سنة ١٩٤٢م أعطت للزوج حق منع زوجته من ممارسة التجارة .

إن ما رأيناه معاً في استعراضنا السريع هذا يمثل مرحلة مظلمة مرت بحياة المرأة قاست فيها من الذل والهوان، ما لم يقاسه مخلوق. ولكن عدالة السماء أبت عليها أن تعيش إلى الأبد في ذلك الظلام الدامس ، فأظلت عليها بفجر جديد أضاء لها الطريق وأزال عنها كل بؤس وذل وظلم ، وأحل محله السعادة والعزة والعدل والكرامة وانطلق

صوت السماء على لسان خير خلق الله محمد ﷺ معلناً انتهاء ذلك الظلم واضعاً ميزان العدل . كان ذلك الصوت منطلقـاً من أرض بلادي ، من الجزيرة العربية ، من بطحـاء مكة معلنـاً إنسـانية المرأة وأهليتهـا الحقوقية مزيلاً عنها التهم التي لازمتها منذ الأزل .

والسؤال الآن : ما هي نظرة الإسلام إلى المرأة ؟ هذا ما سنعرفه إن شاء الله في الفصل التالي .

الفصل الثالث

مبادئ الاسلام في المرأة

لقد ولدت المرأة من جديد بمولد الإسلام ، إذ برأهـا من تلك التهم التي ألحقتها بها التشريعات والأمم القديمة ، وأخرجها من العزلة الفكرية والإجتماعية التي كانت فيها فنبذ الأحكام الظالمة التي حكمت بها تلك الشرائع ووضع أحكاماً جديدة تمثل قمة العدالة . من ذلك :

اعترافه بإنسانيتها:

لقد حرص الإسلام على الاعتراف بإنسانية المرأة كما حرص على إكرامها أمًّا أو بنتاً ، أُخْتاً أو زَوْجَة ، وهذا ما سيتبـين لنـا من سياق الآيات والأحاديث النبوية التالية :

وبيّن الإسلام أن المرأة مساوية للرجل في الإنسانية في قوله تعالى « يَا أَيُّها النَّاسُ إنَّا خلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وأُنْثى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوباً وقَبائِـلَ لِتَعَارَفُوا إنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللهِ أَتقَاكُمْ» . وقال ﷺ « إنما النساء شقائق الرجال » رواه أحمد وأبو داود والترمذي وغيرهم . وأعلن تساويها مع

الرجل في الأجر والثواب ، فقال تعالى ﴿ مَنْ عَمِلَ صَالِحاً مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُون ﴾ النمل آية ٩٧ . وقد عارض الإسلام التشاؤم بمولدها ، فقال جلَّ وعلا ﴿ وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُمْ بِالأُنْثَى ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ يَتَوَارَى مِنَ القَوْمِ مِنْ سُوءِ مَا بُشِّرَ بِهِ أَيُمْسِكُهُ عَلَى هَوْنٍ أَمْ يَدُسُّهُ فِي التُّرَابِ أَلاسَاءَ مَا يَحْكُمُونَ ﴾ . كما حرم وأدها حيث كانت توأد في الجاهلية العربية ، فقال تعالى مستنكراً ذلك ﴿ وَإِذَا المَوْؤُودَةُ سُئِلَتْ بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلَتْ ﴾ وقد أوصى الإسلام بتعليمها إذ قال عليه الصلاة والسلام : « طلب العلم فريضة على كل مسلم » . كما حرص على إكرامها فقدم الأم على الأب والأخت على الأخ في قوله عليه أفضل الصلاة والسلام : « أمك وأباك ثم أختك وأخاك ثم أدناك أدناك » .

وجعل الاحسان إلى من كان له ثلاثة بنات:

وجعل الإحسان إلى البنات والأخوات طريقاً إلى الجنة فقال صلوات الله عليه وسلم « من كان له ثلاث بنات أو ثلاث أخوات أو بنتان أو أختان فأحسن صحبتهن واتقى الله فيهن فله الجنة » . ولقد حرص الإسلام على إزالة القصر الدائم عن المرأة معطياً لها شخصية حقوقية كاملة فأقر بأهليتها الكاملة مانحاً لها حق الولاية على مالها والتصرف فيه حسب ما تشاء ، فشأنها شأن الرجل في ذلك على حدٍّ سواء ، إذ وهبها جميع حقوقها المدنية فلها الحق في عقد العقود من بيع وشراء وإجارة وشركة وقرض ورهن وعارية وهبة وغير ذلك وليس لأحد أن يتدخل باسم الشرع والقانون أيًّا كان : قال تعالى في سورة

النساء « وَٱبْتَلُوا اليَتَامى حَتَّى إذَا بَلَغُوا النِّكاحَ فَإنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْداً فادْفَعُوا إلَيْهِمْ أمْوَالَهُمْ » آية ٦ . وقد جعل الإسلام للمرأة نصيباً في الميراث بعد أن كانت جزءاً منه وصارت ترث ولا تورث ، قال تعالى « لِلرِّجَالِ نَصيبٌ مِمَّا تَرَكَ الوَالِدَانِ وَالأقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصيبٌ مِمَّا تَرَكَ الوَالِدَانِ وَالأقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أوْ كَثُرَ نَصيباً مَفْرُوضاً » آية ٧ من سورة النساء . وقد ميّز الإسلام الرجل عن المرأة في الميراث فأعطاه ضعف ما تأخذه « فَلِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الأُنْثَيَيْنِ » وجاء هذا التمييز ضرورة من ضروريات الحياة ليتم تكامل المجتمع ، وفي ذلك حكمة لأن الإسلام قد ألزم الرجل بالنفقة على الزوجة كانت غنية أو فقيرة محترفة العمل أو غير ذلك ، كما ألزمه بنفقتها وهي في عدة الطلاق إن كانت حاملاً ؛ قال تعالى « وَإنْ كُنَّ أُولاتِ حَمْلٍ فَأنْفِقُوا عَلَيْهِنَّ حَتَّى يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ » كما لم يرفع عنه حق النفقة حتى ولو خرج للجهاد . بالإضافة إلى ذلك فهو ملزم بالنفقة على أولاده وعلى والديه وأخواته إن كانوا في حاجة ، كما ألزمه بدفع صداق من سيتزوجها .

إنه غاية الإنصاف لكل من الرجل والمرأة جعل نصيب الرجل ضعف نصيب المرأة . وفي الحقيقة أن معظم نصيب الرجل عائد إلى المرأة فما يأخذه الإسلام من يدها اليمنى يعطيه ليدها اليسرى ، وهذا الفرق في الميراث لا علاقة له بإنسانية المرأة ولا يمس أهليتها الحقوقية . كما أن الفرق في الدية للمرأة المقتولة خطأً إذ جعلت دية المرأة نصف دية الرجل يعود إلى ناحية مالية فقط هي النفقة ، فالرجل هو عائل للأسرة فإذا فقدته فقدت من يعولها وأقل تعويض لها عن فقدانه هي دية كاملة ، أما المرأة فليست مسئولة عن إعالة أسرتها إذاً الدية ليست تقديراً

لقيمة إنسانية القتيل وإنما هي تقدير لقيمة الخسائر المادية التي تلحق بأسرة الفقيد . أما الفرق في الشهادة إذ جعل الإسلام شهادة امرأتين برجل واحد في قوله تعالى ﴿ وَاسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ فَإِن لَّمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّن تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ أَن تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَىٰ ﴾ سورة البقرة آية ٢٨٢ .

إن هذا الفرق ليس انتقاصاً لإنسانية المرأة أو كرامتها فقد بينت الآية تعليل ذلك ﴿ أَن تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَىٰ ﴾ أي خشية أن تنسى أو تخطىء إحداهما فتذكرها الأخرى وهذا الخطأ أو النسيان قد ينشأ نتيجة ملازمة المرأة لبيتها لما تتطلبه رسالتها منها ، فهي رغم إباحة الإسلام لها التصرفات المالية لكنها تكون بعيدة عن المعاملات المادية بحكم وظيفتها الأساسية . لذا فهذه الأمور لا تستحوذ على اهتمامها لأن اهتمامها مركز في المقام الأول على بيتها وأولادها وزوجها ، لذا فهي ستكون عرضة للنسيان أو الخطأ، فإذا ما نسيت أو أخطأت فهناك من تذكرها . هذا من ناحية ، ومن ناحية أخرى فقد ثبت علمياً بأن المرأة أثناء الدورة الشهرية قد يضعف بصرها من ناحية تمييز الألوان أي تصاب بما يسمى (بعمى الألوان) كما أنه عادة يصحب تلك الدورة آلاماً واضطرابات نفسية مما يؤثر على صحة شهادتها وقد تكون تعاني من آلام الوضع وقت حدوث حادث كالقتل والسرقة فيصعب عليها التركيز فيما تراه ، كما لا تنسى أن المرأة رقيقة قد لا تتحمل ما تراه فتغمض عينيها كما قد يسيطر الخوف عليها فتقع مغشيًا عليها . إن كل هذه الأمور قد وضعها الإسلام في الإعتبار فإحقاقاً للحق وإبطالاً للباطل وحماية للمرأة من الوقوع في خطأ الشهادة

وتحمل الإثم جعل ضرورة اعتبار شهادة اثنين برجل واحد .

المهر:

مما تميزت به الشريعة الإسلامية عن غيرها من النظم والتشريعات القديمة أنها فرضت على الرجل مهراً يدفعه لمن يريد الإقتران بها ، وجعلته ملكاً خاصاً لها تتصرف فيه بما تشاء ، في حين نجد أن الشريعة اليهودية تمنع المرأة من التصرف بمهرها ما دامت في ذمة زوجها . وهناك أمم تطالب المرأة بدفع المهر وليس الرجل . ولكن الشريعة الإسلامية فرضته فرضاً على الرجل وحرمت عليه أن يأكل منه شيئاً دون رضاها إذ قال تعالى ﴿ وَآتُوا النِّساءَ صَدَقَاتِهِنَّ نِحْلَةً فَإِنْ طِبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيءٍ مِنْهُ نَفْساً فَكُلُوهُ هَنِيئاً مَرِيئاً ﴾ والنحلة في اللغة تعني العطاء الذي لا يقابله عوض ، ولفظ النحلة هنا يبين لنا مدى حرص الإسلام على جعل المهر دليل المحبة والمودة والرحمة وليس ثمناً للاستمتاع . والملاحظ أن الكثيرين قد أساءوا فهم فرض الإسلام للمهر واعتبره كثيرٌ من الآباء ثمناً لبيع بناتهم فالذي يدفع أكثر هو المشتري .

وقد كثر الحديث في صحفنا عن غلاء المهور وجشع بعض الآباء وتعدد الآراء والمقترحات وتعالت الصيحات مطالبة بتحديد المهور ، وكأنها تطالب بتحديد أسعار السلع والسكن . ففي الوقت الذي نعارض ارتفاع أسعار السلع والبضائع والسكن نعارض أيضاً ارتفاع المهر وأن هذا فيه غاية الامتهان لحق المرأة لمقارنة مهرها بالسلع التي تباع وتشترى .

إن ظاهرة ارتفاع المهور ظاهرة طبيعية تتمشى مع مستوى المعيشة لكل عصر وقد تنبأت الآية الكريمة هذا الارتفاع إذ قال تعالى ﴿ وآتَيْتُمْ إحْدَاهُنَّ قِنْطاراً فَلا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئاً ﴾ بمعنى الآية أن المهور سترتفع وقد تصل إلى القنطار ، وعدم تحديد الإسلام لقيمة المهور يرجع إلى مرونته وصلاحيته لكل زمان ومكان فلو حدده الإسلام حسب مستوى معيشة القرن الهجري الأول ، نجده لا يساوي شيئاً بالنسبة لمستوى معيشتنا في عصرنا الحاضر . ولو حدده حسب مستوى معيشة هذا العصر لأصبح أمر تحصيله على سكان ذلك العصر بمثابة إعجاز لهم ، ولا يمكنهم بأية حال من الأحوال الحصول عليه ، لذا نجد أن الخليفة الراشد عمر بن الخطاب عندما أراد تحديد المهور إذ تخوف من ارتفاعها حيث لاحظ ذلك في عصره فنهى الناس من الزيادة فيها على أربعمائة درهم ، تراجع عن رأيه هذا وهو كثيراً ما يوافق في رأيه القرآن ، عندما تردد في مسمعه على لسان امرأة قرشية قول الله تعالى ﴿ وآتَيْتُمْ إحْدَاهُنَّ قِنْطاراً فَلا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئاً ﴾ فقال عمر رضي الله عنه (امرأة أصابت وأخطأ عمر) وصعد على المنبر وأعلن رجوعه عن قوله .

ومما يؤسف حقاً أن بعض الآباء قد غالى كثيراً في ارتفاع المهور وأن قوله تعالى ﴿ وآتُوا النِّساءَ صَدَقَاتِهِنَّ نِحْلَةً ﴾ يحمي الفتاة من جشع أبيها لأنها تشير إلى أن المهر ملك لها يسلم إليها ، لذا كان نص الآية ﴿ وآتوا النِّسَاءَ صَدَقَاتِهِنَّ ﴾ وليس آتوا أولياءهن ولكن للأسف الشديد قد بلغ ببعض الآباء الجشع لدرجة المغامرة ببناتهم فلحمايتهن يوضع أمر تحديد المهر في يد الفتاة فلا يعقد قرانها إلا بتلفظها بقيمة المهر أمام كاتب العقود وشهود مع التأكد من شخصية الفتاة حتى لا يقع

تزوير في ذلك ، وبذلك نكون قد ضربنا عصفورين بحجر واحد ، على رأي المثل ، إذ وضعنا حداً لجشع أولئك الآباء من جهة ومن جهة أخرى يتبين للخاطب حقيقة من ستشاركه حياتـه فإن كان ما تطلبـه يفوق طاقته المادية فلن تكون له معها عشرة هانئة ، وعندئذ الأفضل له والأجدى أن يصرف النظر عنها . إنني لا أدعي بأن هذا هو الحل الأمثل لوضع حد للمغالاة في المهور ومما لا شك فيه أن لدى ذوي الحل والرأي من أصحاب الفضيلة العلماء الحل الأمثل لهذا الموضوع والجميع يتوق إلى سماعه لذا فإنني أدعوهم أن يجودوا علينا به .

صيانتها من عبث الشهوات وفتنة الاستمتاع:

ولتحقيق هذا المبدأ وضع الإسلام ضوابط اجتماعية وفّر لها المرونة اللازمة لتمتثل لها النفس البشرية في كل مكان وزمان . وبما أن الكمال ليس من سمات البشر فإن احتمال خطئها واقع ، لذا فقد أوجد الإسلام كل ما هو ضروري لإصلاح ذلك الخطأ ووضع جميع الإحتمالات لكل ما يحدث . وفي اعتقادي أن الزواج والحجاب في مقدمة تلك الضوابط ، لذا فإنني سأكتفي بالحديث عنها بشيء من التفصيل .

أولاً : الزواج:

إن الإنسان هو أرقى مخلوقات الله ، وبناء عليه يجب أن يكون سلوكه أرقى أنواع السلوك . ولما كان الزواج يمثل أرقى أنواع العلاقة بين الذكر والأنثى حرم الإسلام سواه كالزنا ، ولقد حرص على إيجاد هذه العلاقة الإنسانية الزواج في ظروف تكفل نجاحها واستمرارها ،

فجعل له ثلاثة أركان هي : السكون والرحمة والمودة . قال تعالى ﴿ وَمِنْ آياتِهِ أنْ خلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجاً لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَودَّةً وَرَحْمَةً ﴾ ولقد هيأ الإسلام الأسباب لتحقيق هذه الأركان في الزواج ، فاشترط موافقة الطرفين على الزواج ورضا كل منهما بالآخر فأباح رؤية الخاطب من يريد الزواج بها ، وقد رأى النبي ﷺ امرأة بهذا القصد . يروي لنا ذلك سهل بن سعد إذ يقول « إن امرأة جاءت إلى رسول الله ﷺ ، فقالت : يا رسول الله جئت لأهب لك نفسي . فنظر إليها رسول الله ﷺ فصعّدَ النظر إليها . وعن ابن عبدالله قال : قال رسول الله ﷺ : إذا خطب أحدكم المرأة فإن استطاع أن ينظر إلى ما يدعوه إلى نكاحها فيفعل ». رواه أبو داود . وقد أوجب الإسلام أخذ موافقة الفتاة على الزواج ، فلا تتزوج غصباً أو كرهاً . وقد روى الجماعة كلهم عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : لا تُنكح الأيِّم حتى تُستأمر ، ولا البكر حتى تُستأذن ، قالوا يا رسول الله وكيف أذنها؟ قال : أن تسكت . وعن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ : « والثيِّب أحقّ بنفسها من وليها ، والبكر تستأذن في نفسها وأذنها صماتها ».

وهكذا نجد أن الإسلام قد هيأ أسباب الرضا والقبول ليضمن تحقيق أركان الزواج الثلاث وليضمن استمرارها . . طالب الرجل بمعاشرة امرأته ، قال تعالى : ﴿ وعَاشِرُوهُنّ بِالمعْرُوفِ ﴾ أما إذا انفصمت عرى المودة والرحمة في الحياة الزوجية رغم جميع ما أحيطت به من أسباب تهيئتها ، وإذا فشلت جميع محاولات الصلح كان الطلاق هو الحل . والطلاق هو أبغض الحلال عند الله ولكن الضرورة أوجدته فلا

حياة بالإكراه . وقد عرف الطلاق قبل الإسلام عند العبرانيين والمسيحيين ولكنه كان في حاجة إلى تنظيم فنظمه الإسلام وحدده بثلاث تطليقات . قال تعالى : ﴿ الطَّلَاقُ مَرَّتَانِ فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ ﴾ سورة البقرة . إن اشتراط الإسلام الإحسان في الطلاق هو لحماية المرأة من ظلم مطلقها . ومن هنا تتضح لنا حكمة الإسلام في إباحته للطلاق وذلك رحمة بالمرأة المطلقة والناشز ورأفة بها من إيلاء زوجها وظهاره لها ، وكذلك لحماية كيان الأسرة وللمحافظة على شرعية أبنائها . ولدينا أكبر مثل يوضح لنا حكمة تشريع الإسلام للطلاق هو حال الأمة المسيحية نتيجة تحريمها للطلاق . فشريعة الإسلام في الطلاق هي شريعة دين ودنيا وكذلك شريعته في تعدد الزوجات حيث أباحه في حالات اشترط فيها العدل والكفاية ، فهو لم يسنه ولم يوجبه فالشرائع الدينية التي سبقت الإسلام قد أباحته إذ نجد أن الشرائع اليهودية أباحته وجعلته تبعاً لرغبة ومقدرة الزوج ، ولم تحدده . أما المسيحية فلم يرد في كتبها نص صريح يمنعه لذا نجد أن الطوائف المسيحية الكاثوليكية والارثوذكسية تحرم التعدد ولكن هناك طوائف أخرى مثل المورمون ـ وهي فرقة بروتستانتية ـ تبيحه وتعتبره نظاماً إلهيًّا مقدساً وقد أورد الأستاذ العقاد في كتابه (المرأة في القرآن) ما ذكره وستر مارك في كتابه (تاريخ الزواج) أن تعدد الزوجات باعتراف الكنيسة بقي إلى القرن السابع عشر ، وكان كثيراً من الحالات التي لا تحصيها الكنيسة والدولة . وعندما حدث نقص في السكان من جراء حروب الثلاثين أصدر مجلس الفرنكين بنورمبرج قراراً يجيز للرجل أن يجمع بين زوجتين ، ومن هنا يتضح لنا مرونة الشريعة الإسلامية إذ

جعلت جميع أنظمتها صالحة لكل زمان ومكان فقد أباحته في حالات ضرورية كعقم الزوجة أو مرضها أو زيادة عدد النساء على الرجال في المجتمعات من جراء الحروب والأوبئة ، والتي يكون الرجال أكثر ضحاياها . وموقف شريعة الإسلام من التعدد ثابت لا يتزعزع بينما نجد التشريع الكنسي متبايناً من طائفة إلى أخرى ومن عصر إلى عصر ، يحِلّ في زمن آخر ويجعل لرؤسائه سلطة الإذن بالتحليل كما لاحظنا هذا واضحاً في موقفه من الطلاق وتعدد الزوجات . إن مرونة التشريع الإسلامي في الزواج جعلته صالحاً لكل زمان ومكان فصمد أمام جميع التحديات وجعلت منه المرجع الذي سترجع إليه الأمم والدلائل تشير إلى هذا حيث طلبت بعثة ألمانية من الأزهر إفادتها بنظرية الإسلام في تعدد الزوجات لدراستها والأخذ بها .

الفصل الرابع

صيانة المرأة

من عبث الشهوات وفتنة الاستمتاع

من أجل تحصين المرأة المسلمة من أخطار السفور والتبرج والإختلاط علينا أن نتبع خطة مضادة لخطة أعداء الإسلام نستخدم فيها نفس وسائلهم التي استخدموها في نشر السفور والتبرج والإختلاط في مجتمعنا الإسلامي . هذا وقد تحدثت في فصل سابق عن كيفية جعل تعليم المرأة المسلمة وسيلة أساسية للقضاء على ظواهر السفور والتبرج والإختلاط ، ولكي نوفر المناخ الملائم لتقبلها ذلك العلم علينا أن نوقف من زحف تلك الظواهر إلى مجتمعنا عن طريق تحويل خط سير الوسائل الإعلامية والأدبية والفنية التي سخرها المستعمر في ترويج تلك الظواهر إلى الخط الإسلامي .

اولاً: الزي الاسلامي :

لما كان الزي الذي يستحوذ على اهتمام المرأة فقد استخدمه العدو في تحقيق أغراضه حيث أخذت بيوت الأزياء الأوربية والأمريكية التي تختفي من ورائها الصهيونية العالمية تتفنن في تصميم الأزياء العارية ،

وعلينا نحن المسلمين أن ننشىء بيوت أزياء إسلامية تتفنن في تصميم أزياء إسلامية محتشمة تنافس الأزياء الأوروبية والأمريكية العارية ، بحيث يقبل عليها نساء أوروبا وأمـريكا كإقبـال نسـاء الإسـلام على أزيائهم الآن كما علينا أن نفرض على جميع طالبات المدارس والكليات وموظفات الحكومة في البلاد الإسلامية الزي الإسلامي الطويل الواسع الفضفاض الذي لا يصف ولا يشف مع تغطية الشعر والرقبة تغـطية كاملة وخلو تلك المدارس وبعض الكليات تلزم طالبتها بزي غير الزي الإسلامي . إن الفتاة المسلمة هي في حقيقة أمرها وفي قرارة نفسها قوية الإيمان بربها شديدة القرب منه كثيرة الخوف والخشيةمن عقابه ، ولكنها في حاجة ماسة إلى بصيص من النور يسلط على عينيهـا فيوقظهـا من غفوتها . إنها في حاجة إلى من يمد لها بحبل الله لتتمسك به وتخرج من الحفرة التي أوقعها فيها أعداء الإسلام وإنني أؤكد أنها إذا ارتدت الزي الإسلامي فلن تتخلى عنه طوال حياتها ؛ كيف تتخلى عنـه وهـي قد شعرت بالراحة والإطمئنان فليس هناك مخاوف واضطرابات ولا حيرة ولا قلق ، ولم تعد تطاردها نظرات المغرضين ولا محاورات العابثـين والمراهقـين . كيف تتخلى عنـه وقـد شعـرت بشخصيتهـا الإسـلامية وبمكانتها الحقيقية التي تجبر الجميع على احترامها والتـي بوأهـا إياهـا الإسلام . وبذلك نكون قد خطونا خطوة كبيرة في إيجاد تقارب بينها وبين دينها الذي حرص المستعمر على إبعادها عنه .

ثانياً : التدرج في منع الاختلاط:

أما بالنسبة للحد من الاختلاط فإنه على الدول الإسلامية ـ وهنا يجدر بنا أن نستثني المملكة العربية السعودية لأنها الدولة الوحيدة في

العالم التي لا تبرج ولا اختلاط فيها ـ أن نعمل من أجل القضاء على الإختلاط ولتكن متدرجة في ذلك ، إذ إنه من الخطأ أن تقفل أبواب المدارس والكليات المختلطة فجأة وأن تغلق المسارح ودور السينما دون تمهيد لأن هذا سيؤدي إلى نتائج عكسية فلا يتحقق المطلوب ، لذا فإنه علينا أن ندرك أن منع الإختلاط لا يتم فجأة بل على مراحل . ولعل أكبر درس لنا هو التدرج الذي اتبعه خالقنا في تحريم الخمور فهو قادر على تحريم الخمر فجأة على المسلمين في بداية عهدهم بالإسلام إذ لا يخفى عليه مدى استجابتهم لأوامره واجتنابهم لنواهيه ولكنه أراد أن ينبهنا إلى حقيقة هامة وهي اتباع التدرج في التخلص من العادات السيئة إذا استحكمت فينا .

ثالثاً: الآداب ووسائل الاعلام:

لقد استخدمت الصهيونية وعملاؤها الأدب الرخيص لتحقيق أغراضهم وعلينا نحن أن نجعل من الأدب وسيلة لتحقيق عودتنا إلى ديننا فنطالب أدبائنا وشعرائنا ومفكرينا أن تتضمن أعمالهم أخطار السفور والتبرج والإختلاط وعمل المرأة خارج بيتها وتصوير ما ينجم عن ذلك من مآسي أكثر ما تكون ضحيتها المرأة ، فكم من بيوت هدمت وأعراض انتهكت وجرائم ارتكبت وأطفال شردوا وأحداث انحرفوا بسبب السفور والإختلاط إنها مسئولية دينية أخرى بأدبائنا وشعرائنا ومفكرينا تحملها؛ كما لا ننسى دور الصحافة في هذا المجال ولا سيما أن الصحيفة باتت تدخل كل بيت مع بزوغ فجر كل يوم ودورها في هذا لا يقل أهمية عن دور الأدب فما هي إلا بنت من بنات

الأدب وعليها أن تشارك أباها في هذه المسئولية ولكن بطريقتها الخاصة . أما الدور الإذاعي والتلفزيوني فلا يختلف أهمية عن دور الصحافة بل دورهما أهم لأنهما يدخلان كل بيت ويخاطبان جميع أفراده على اختلاف مراحل أعمارهم ونوعية ثقافتهم بل يخاطبان الأميين منهم .

رابعاً: الفن

قد يستغرب البعض في كيفية استخدام الفن في الإصلاح الديني ولكن ما وجهة الغرابة في هذا ؟ فالفن نشاط بشري من النشاطات البشرية سياسية كانت أو اقتصادية أو إجتماعية أو علمية ، وكلها ذات حدّين أحدهما بنّاء والآخر هدّام فإذا كانت ملتزمة بالمنهج الإسلامي تكون حتماً بنّاءة ولكنه من الملاحظ على فنوننا ، إنها متأثرة تأثراً كبيراً بالفنون الغربية المنافية لمنهجنا الإسلامي بل نجد فننا متأثّراً بأحدث الموجات الفنية الغربية ، وعلينا أن نعيده إلى إطاره الإسلامي ؛ والأهم من تلك الوسائل جميعها التي سبق ذكرها والتي يجب أن لا ننساها هو دور البيت في التربية والتوجيه للقضاء على السفور والتبرج والإختلاط كما لا ننسى خطورة دور الرجل في القضاء على تلك الظواهر . إنني أقولها بصراحة أن كل أب وزوج وأخ لو لم يسمح لابنته وزوجته وأخته بالسفور والتبرج والإختلاط لما سفرت وتبرجت ولا اختلطت فالمرأة المسلمة مهما بلغت من درجات العلم والمعرفة ومهما حققت من إنجازات فإنها لا تستطيع الخروج عن طاعة وليها ما دامت في غير معصية الخالق ولما كانت القواعد في يد الرجل التي تقوم على التوجيه

والإرشاد فإن عليه مسئولية توجيه المرأة وإرشادها إن انحرفت عن جادة الصواب .

أرجو ألا يفسر قولي هذا بتحاملي على الرجل وتبرير سفور المرأة كما أرجو ألا يفسر بتحريض الرجل على المرأة ؛ والحقيقة أنني أناشد الرجل أن لا يقف سلبيًّا أمام ما يراه من تصرفات المرأة المخالفة للشرع ، لأن سكوته على مخالفتها لأمر الله به يؤثم عليه لإمكانية منعها من ذلك ورغم هذا لا يفعل شيئا . قد يتساءل البعض لماذا أهملت الحديث عن عمل المرأة خارج بيتها . في الحقيقة أنني لن أهمله ولأهميته البالغة سأفرد نظرة الإسلام إلى طبيعة عمل المرأة الفطري .

الفصل الخامس

نظرة الاسلام
الى طبيعة عمل المرأة الفطري

نظرة الاسلام الى طبيعة عمل المراة الفطري:

سما الإسلام بالمرأة سمواً عالياً وجعل وظيفتيها الفطريتين مجردتين من جميع المظاهر المادية الزائلة ، فهي تؤديها دون أن تقبض أجراً ماديًّا مقابلها ، وهذا يتطلب منا وقفة تأمل نخرج منها بأعظم الدروس ؛ والتي منها :

١ ـ أن المادة ليست كل شيء في هذا الوجود فها هي الأم والزوجة تعطي وتسخي في العطاء دون أن تنتظر من أحد راتباً شهرياً .

٢ ـ أن الله سبحانه وتعالى قد رفع مكانة المرأة عن مستوى المادة الحقيرة ولم يجعلها أجيرة لزوج أو ابن فلم يقدر حبها وحنانها وعطفها وخدمتها لهما بدريهمات تتضاعف بمضاعفة عطائها لهما لأن ذلك العطاء أكبر وأسمى من أن يقدر بمال ولو قدر فإن ملايين الأرض كلها لن تفيه حقه .

٣ ـ أن تحديد أجر مادي لعمل المرأة في بيتها يفقدها الإحترام ويقلل من شأنها ويفقدها أيضاً الرعاية والإهتمام في حالة عجزها أو مرضها ، فالموظف الحكومي مثلاً إذا أصيب بمرض مقعد أو فقد بعض أعضاء جسمه لا يصرف له مرتبه كاملاً إن لم يستغن عنه تماماً .

٤ ـ أن الله قد أكرم المرأة إذ جعلها تتعامل مع أكرم خلق الله وهو الإنسان في حين جعل الرجل يتعامل مع الحيوان والنبات والجماد .

٥ ـ أن الله سبحانه وتعالى قد طبع وظيفتها بالطابع الروحاني ، يتضح لنا هذا من قوله تعالى ـ عندما وضع قانون الزوجة ـ ﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجاً لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً ﴾ والنفس في اللغة تستعمل في عدة معان منها الروح . ومن هذا يتبين لنا أن الله جعل سكن الزوج لزوجته سكناً روحيًّا وليس جسمانيًّا ويؤكد هذا المعنى قوله تعالى ﴿ لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا ﴾ فلم يقل لتسكنوا عندها يقول فخر الرازي ـ نقلاً عن الأستاذ البهي الخولي وكتابه (المرأة بين البيت والمجتمع) : « يقال سكن إليه للسكون القلبي وسكن عنده للسكون الجسماني لأن كلمة عند جاءت لظروف المكان وذلك للأجسام وكلمة إلى جاءت للغاية وهي القلوب » . هذا ولما كان الزواج في الإسلام زواجاً إنسانيًّا كانت ثماره ثماراً إنسانيَّة أيضاً هي المودة والرحمة . وتتضح لنا روحانية قانون الأمومة في قوله تعالى ﴿ وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجاً وَجَعَلَ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ بَنِينَ وَحَفَدَةً وَرَزَقَكُمْ مِنَ

الطَّيِّباتِ ﴾ سورة النحل آية ٧٢. فالأمومة هنا ليست مقصودة بمظاهرها المادية المحسوسة من حمل وولادة وإرضاع فحسب بل إنها قانون روحي يثمر ثمراً روحيًّا هو قداسة العبادة . هذا وقد قرر الله سبحانه وتعالى أفضل الشرائط النفسية والإجتماعية والإقتصادية التي تهيء للمرأة ممارسة وظيفتيها الإنسانيتين.

أولاً: الشروط النفسية والاجتماعية

١ ـ منع الرجل أن يسيء استعمال ما خوّل من صلاحيات القوامة فيستخدمها أداة لظلم المرأة حتى لا تعود بينهما علاقة التابع والمتبوع ، يقول الله تعالى ﴿ وعَاشِرُوهُنَّ بِالمَعْرُوف ﴾ آية ١٩ من سورة النساء . ويقول : ﴿ ولاَ تَنْسُوا الفَضْلَ بَيْنَكُمْ ﴾ آية ٣٧ من سورة البقرة . ومن أقواله ﷺ « خيركم خيركم لنسائه وألطفكم بأهله ».

٢ ـ حرص الإسلام على احترام رأي المرأة فجعل لها حق اختيار زوجها ولا يجوز لوليها أن يزوجها بغير رضاها أو بدون إذنها ، قال ﷺ « الثيب أحق بنفسها من وليها والبكر تستأذن في نفسها وأذنها صماتها » رواه ابن عباس رضي الله عنه ، كما أعطاها الإسلام حقوقاً واسعة في طلب الخلع والفسخ والتفريق إزاء زوجها إن كان ظالماً أو بغيضاً .

٣ ـ قد جعل للأرملة والمطلقة حق الزواج ثانية بلا قيد ولا شرط .

٤ - ساوى بين المرأة وبين الرجل في القانون المدني والجنائي ولم يفرق بينهما في حفظ الأنفس والأموال والأعراض .

٥ - عمل المرأة : - فضل مقام الأم على الأب عند الأبناء فجعل نصيبها من برهم ثلاثة أرباع البر بينما جعل للأب الربع الباقي ، يتضح هذا في ما رواه أبو هريرة رضي الله عنه « من أن رجلاً قال يا رسول الله من أحق الناس بحسن صحابتي؟ قال (أمك) قال ثم من؟ قال (أمك) قال ثم من؟ قال (أمك) قال ثمن من؟ قال (ثم أبوك) .

٦ - قد حرض الإسلام على حفظ شخصية المرأة وتنميتها ولم يكتفِ بأن جوز تعليمها العلوم الدينية والمدنية بل فرضه عليها مثل الرجل .

ثانيا: الشرائط الاقتصادية:

تبين لنا من خلال استعراضنا لنظرة الأمم والتشريعات القديمة والديانات السماوية الثلاث والقوانين الوضعية الأوروبية الحديثة للمرأة الإجماع على الحكم عليها بالقصر الدائم وبالعجز الإقتصادي ما عدا الإسلام الذي ألغى ذلك القصر دون أن يحوِّلها إلى العمل التكسبي . ومن الملاحظ أن أوربا في القرنين الماضيين عملت من تحويل ذلك العجز إلى كسب بأن دفعت بالمرأة إلى احترافها العمل التكسبي . قد يتساءل البعض إذا لم تحترف المرأة المسلمة العمل فمن يعولها في حالة فقرها وفقدانها معولها . ؟ إن الشرع الإسلامي يمتاز بالشمولية فلم تفته صغيرة ولا كبيرة إلا ونظر فيها نظرة عادلة ولم يغب عنه تعرض المرأة لمثل هذا الوضع إذ جعلها في مثل هذه الحالات في

كفالـة ولي الأمـر ببيت المال أو بالأحـرى جعلهـا في كفالـة الدولـة والمجتمع، قال تعالى ﴿ وَفِي أَمْوَالِكُمْ حَقٌّ مَعْلُومٌ لِلسَّائِلِ وَالمَحْرُوم ﴾ قال العلماء في معنى تفسير المحروم: أن المحروم هو المحارف الذي لا يكسب ما يكفيه. ألم يفرض الله على المرأة واجبات مقابل ما منحت من حقوق من أجل أداء وظيفتي الأمومة والزوجية؟ وما مدى التزامها بتلك الواجبات؟.

بلى فإن واجباتها كثيرة وفي مقدمتها واجب القرار في منزلها الذي أمرها الله به في قوله تعالى ﴿ وَقِرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ ﴾ ولقد توصل العلماء إلى أن إضافة البيوت إلى ضمير النسوة ليست للتمليك وإنما للإسكان أي لاستمرار لزوم المرأة البيت إلاّ لحاجة.

ولو تمعنا في هذا الأمر الإلهي لاتّضحت لنا حكمته، فلقد طبع الله وظيفتي الأمومة والزوجية بالطابع الروحـي الـذي لا يتحقـق إلا بتفرغها لهما دون أن تشغل نفسها بأعمال أخرى هي بلا شك ستكون على حساب هاتين الوظيفتين الإنسانيتين.

وللأسف الشديد إن المرأة المسلمة المعاصرة لم تلتزم بهذا الأمر الإلهي إذ نجدها خرجت للعمل التكسبي وحجة المرأة العاملة الآن هي مساعدة الخدم ودور الحضانة والآلة في مهمتهـا وأنهـا بتنـظيم وقتهـا تستطيع التوفيق بين عملها المنزلي وعملها التكسبي. ولو سلمنا جدلاً بحجتها هذه فإن وظيفتيها الفطريتين لا تقتصران على النواحي المادية من إعداد الطعام والملبس وتنـظيف البيت فحسـب بل إن وظيفتيهـا روحانيتين إنسانيتين أكثر من كونهما ماديتين فإن كانت دور الحضانـة

والخدم والآلة قد تساعدهـا في جانـب وظيفتيهـا المادي الشـكلي فلن تساعدها في جانبها الروحي الإنساني الجوهري.

لقد قلنا أن من أهـم أسس الزوجـة في الإسـلام هي السـكن الروحي فكيف تتمكن الزوجة من توفير هذا السكن وهي تأتي بيتها متعبة مرهقة حاملة معها أثقال وهموم مشاكل العمل التي لا حصر لها والتي لا يخلو أي عمل منها؟.

وكيف تستطيع أن توقت حاجـة رضيعهـا إلى الرعـاية والحـب والحنان وحاجة طفلها إلى العطف والنصح والإرشاد .

إنها لا تتعامل مع آلة تشغلها وقت تشاء ولا تتعامل مع حجـر أصـم لا يشعـر ولا يحس وإنما تتعامـل مع إنســان مليء بالمشاعـر والإحساس والعطف سريع التقلب كثير الإنفعالات .

بقيت هناك أسئلة كثيرة لا بد أن تبحث وأن تناقش؛ منها : هل أنصفت المرأة المسلمة المعاصرة نفسها بخروجها للعمـل؟. ما دامـت المرأة المسلمة تنعم بحقوق عادلة ما الذي يدفعها إلى ظلم نفسها وظلم المحيطين بها بخروجها للعمل التكسـبي؟؟

لا بد من وجود أسباب ودوافع قوية أجبرتها إلى احترافها للعمل وعدم الإلتزام بالقرارات في البيت ما دام أمر الله المرأة بالإلتزام في بيتها فلماذا لم يحرم عليها العمـل خارجـه؟؟ كيف نعيد المرأة المسلمـة إلى بيتها؟؟

ألستم معي بأن هذه الأسئلة يجب طرحها للبحث والمناقشة؟ فلنبدأ الإجابة بالسؤال الأول.

الجواب لا . . وألف لا . . إنها ظلمت نفسها إذ أضافت إلى وظيفتيها الفطريتين وظيفة ثالثة تكسبية مما جعلها تحمل نفسها فوق طاقتها كما أنها مطالبة بأداء تلك الوظائف الثلاث أداءً تامًّا تحاسب على تقصيرها في كل واحدة منها حساباً دنيويًّا وأخرويًّا كما ظلمت زوجها لعدم إيفائه حقوقه كاملة . وظلمت ابنها لتقصيرها نحوه في رضاعته وفي رعايته وفي تربيته . كما ظلمت مجتمعها لعدم حسن عطائها له وتقصيرها في وظائفها الثلاث . وفوق كل ذلك ظلمت دينها الذي أنصفها فقابلت إنصافه بجحود ونكران وتمرد وعصيان ولكن . . ما الذي أجبرها على هذا الظلم كله؟ ثم كيف تتمرد على طبيعتها الأنثوية؟ حتماً هناك دوافع وأسباب وراء هذا التمرد وذلك الظلم ولا بد لنا من تحريها حتى نتمكن من معالجة الوضع . وفي رأيي أن أهم الأسباب هي:

١ ـ تأرجحها في المعاملة بين الإفراط والتفريط .

٢ ـ محاولة تخلصها من النقص العقلي الذي عيرها به الرجل فرأت في عملها التكسبي ومشاركتها للرجل في جميع الأعمال تحدِّياً له لتثبت ذكاءها ومهارتها وأنها لا تقل عنه ذكاء!

٣ ـ أنانية الرجل المعاصر وتكاسله واتكاله على المرأة في مشاركتها له في تحمل أعباء نفقتها ونفقة أولادها بل نجد بعض الرجال يبقى في

البيت لا عمل له سوى كونه محرماً أو مرافقاً تاركاً زوجته تعمل وهذا ما يأباه الله كل الإباء لأنه ضد الفطرة التي فطر الناس عليها ولأنه يخالف سنته في خلقه .

٤ ـ خوف المرأة المسلمة من المستقبل فهي تريد أن تضمن مستقبلها بعمل تكسبي وهذا الخوف ناتج عن تقصير وليها ومجتمعها نحوها فقد تطلق أو ترمل ولا تجد من يعولها ويعول أبنائها ، لذا تحرص على الإحتفاظ بعملها التكسبي كضمان لمستقبلها ومستقبل أبنائها المهددين بين آونة وأخرى .

٥ ـ تأثر المرأة المسلمة بالمرأة الغربية ومحاكاتها لها واعتبارها مثلها الأعلى للتطور والتقدم . ونظراً لنقص وعيها الديني فلم تفرق بين ظروفها وظروف المرأة الغربية المخالفة لها تماماً . فمثلاً ، من أهم البواعث والأسباب التي دفعت المرأة الغربية للعمل التكسبي عدم التزام وليها بنفقتها واعتبارها عالة عليه إن لم تنفق على نفسها ، في حين أن نفقة المرأة المسلمة واجبة على وليها بل هي إلزام إلهي ألزمه الله به لا مساس فيه لكرامة المرأة ولا يمكن اعتبارها بذلك عالة عليه .

٦ ـ ارتباط شهادة المرأة بالوظيفة إرتباطاً وثيقاً حتى أصبح كل منهما ملازماً للآخر ، وسيادة هذا المفهوم الخاطىء من رواسب الإستعمار ومن مخططاته الدنيئة ، لأن خروجها للعمل سيحقق أهدافه في إشاعة المفاسد بين المسلمين .

وبما يلاحظ أن خروج المرأة المسلمة للعمل التكسبي قد صاحبته

ظواهر نفسية واجتماعية وخلقية جداً خطيرة لفقد وظيفتيها الفطريتين جانبيها الروحي ومن تلك الظواهر : -

١ - شعور الأم بثقل أعباء الأمومة التي تعيقها عن الإستمرار في عملها التكسبي مما أدى إلى احتضانها لفكرة تحديد النسل كبديل عن احتضانها لوليدها . وظاهرة تحديد النسل وانتشارها في مجتمعنا الإسلامي مصدرها أعداء الإسلام ليضعفوا من قوة المسلمين العديدة. وقد ركزت الصهيونية العالمية على تدعيم هذه الفكرة في أذهان العرب ولا سيما المحيطين بفلسطين بعد احتلال اليهود لها في الوقت الذي كانت تشجع اليهود على زيادة نسلهم.

إن دعوة تحديد النسل تخالف نظرة الشريعة الإسلامية التي تدعو إلى الإكثار منه فقد قال رسول الله ﷺ « تزوجوا الودود الولود فإني مكاثر بكم الأمم يوم القيامة » رواه الإمام أحمد عن أنس رضي الله عنه . فتحديد النسل أو منعه ضد الفطرة . والإسلام دين الفطرة كما قال تعالى في كتابه الكريم ﴿ فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفاً فِطْرَةَ اللهِ فَطِرَ النَّاسُ عَلَيْها لا تَبْديلَ لِخَلْقِ اللهِ ذٰلِكَ الدِّينُ القَيِّمُ ولَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لا يَعْلَمُون ﴾ .

٢ - الشعور بعدم الإستقرار النفسي وزيادة التوتر العصبي بدرجة ملحوظة لدى الإنسان المعاصر ، ومحاولة الشباب المسلم الهروب من واقعه عن طريق التشبه بالجنس الآخر فنجد الذكور منه يتشبهون بالنساء في مظهرهم وفي مشيتهم بل حتى في طريقة كلامهم . وعلى العكس من ذلك نجد الاناث . إنها علامات

التردد والهروب من الواقع وإن كان ظاهرها التقليد الأعمى للغير ولكن لو لم توجد دوافع نفسية لذلك لما استجاب الشباب المسلم لتلك التقاليد المخلة بالرجولة والمناقضة للأنوثة .

٣ ـ انتشار الفساد وانتهاك الأعراض وازدياد الإباحية وانحطاط الأخلاق .

٤ ـ تخلخل الروابط الأسرية نتيجة ازدياد نسبة الطلاق وانتشار ظاهرة عقوق الأمهات بالذات بشكل ملحوظ في عصرنا هذا . ربما يكون هذا تعبيراً عن رد المعاملة بالمثل فكما تخلت الأم عن ابنها في وقت هو في أمس الحاجة إليها فها هو يتخلى عنها وفي وقت حاجتها إليه وصار لا يكترث لنصائحها لأنها تأخرت في تقديمها له مما أدى إلى ازدياد نسبة انحراف وجنوح الأحداث .

٥ ـ سيادة مبدأ المادة وسيطرته على كل القيم والمبادىء الأخلاقية حتى صار هذا المبدأ هو لغة العصر والحقيقة أنني لا أجد تفسيراً لهذا سوى خروج المرأة للعمل التكسبي لأن خطوتها هذه حطمت تلك المبادىء بتخليها عن الجانب الروحي وتمسكها بالجانب المادي وهكذا نجد لخروج المرأة للعمل التكسبي أثر في حدوث تلك الظواهر مما أدى إلى حدوث انقلابات خطيرة في المفاهيم والمعايير الخلقية وناقض الفطرة الإلهية التي فطر الناس عليها ، وعلينا أن لا ننسى أن مزاحمة المرأة للرجل في العمل ترتب عليه نتائج اقتصادية خطيرة يمكن تلخيصها في النقطتين التاليتين .

١ ـ بطالة كثير من الرجال نتيجة مزاحمة المرأة لهم في العمل ولعلنا نلاحظ هذه الظاهرة بوضوح في بعض البلدان الإسلامية حيث

نجد خريج الجامعة لا يحصل على وظيفة إلا بعد مضي فترة طويلة من تخرجه في حين نجد أن خريج الجامعة في مجتمعنا السعودي يعين بمجرد تخرجه ولكنه يخشى أن يأتي يوم يكون فيه مصيره مثل مصير غيره من الشباب المسلم نتيجة إقبال المرأة السعودية على العمل ومزاحمتها لمجال الرجل.

٢ ـ تذبذب إنتاجها لما يصيبها من تذبذب في صحتها سبب الحيض والحمل والولادة مما يسبب ضرراً لاقتصاد بلدها .

قد يتساءل البعض ما دامت هذه الأضرار كلها تلحق بالمجتمعات من جراء خروج المرأة للعمل التكسبي فلماذا لم يحرمه الله سبحانه وتعالى على المرأة تطبيقاً لقاعدة شرعة كل ما هو ضار فهو محرم. ؟

لا أخفي عليكم فقد سألت نفسي هذا السؤال ذاته ودارت مناقشته طويلاً بيني وبين نفسي دفعتني إلى التأمل في حكمة الله في خلقه فعثرت على أصدق وأعمق جواب ، وإنني أدعوكم إلى التأمل معي في خلقه.

أنظروا أنه لم يخلقنا جميعاً ذكوراً وإناثاً بل خلق منا الذكر ومنا الأنثى ولكن . . . هل حكمته في هذا هي مجرد إيجاد الاختلاف في الخلقة من حيث الأعضاء والصوت والهيئة؟ أليس هذا الاختلاف إشارة إلى الاختلاف في طبيعة العمل من كل من الذكر والأنثى بحيث يعمل كل منهما في نطاق قانونه الفطري أي قانون الرجولة والأنوثة وأي

واحد خرج عن فطرتـه يعنـي أنـه خرج عن دينـه لأن ديننـا هو دين الفطرة . لذا فإن الله سبحانه وتعالى لم يحرم على المرأة العمل التكسبي في حد ذاته ولكنه حرم عليها الأعمال المناقضة لفطرتها الأنثـوية لأنـه عندما أقر قوانين الأنوثة ذكر قانوني الأمومة والـزوجية فقـط . وهـذا إشارة منه إلى ضرورة التزامها بحدود هذين القانونـين وأن تعمـل في نطاق فلكهما مع مراعاة ما فرضه عليهـا خالقهـا من تجنـب السفـور والإختلاط والتبرج .

ولعل نهي الرسول ﷺ لكل من الذكر والأنثى التشبه بالآخر هو تأكيد لضرورة الإلتزام بما فطرا عليه .

ولو ألقينا نظرة إلى الأعمال التي لا تخرج عن قانوني الأمومـة والـزوجية نجدهـا هي : التـدريس والتـطبيب الصحـي والنفسي والإجتماعي والتمريض والحياكة والتجارة . فلو نظرنا مثلاً إلى طبيعـة عمل التدريس نجدها لا تخرج عن نطاق قانون الأمومة فالأم تعلم وتربي وتوجه وكذلك المعلمة . . وطبيعة عمـل الطبيبـة سواء كانـت طبيبـة نفسية أو صحية أو إحصائية اجتماعية - لأنني أعتبر مهمة الطبيبة لأنها تعمل من أجل صحة المناخ الإجتماعي - لا تخـرج عن نطـاق قانونـي الأمومة والزوجية بل هي من صميمهما لأن الطب بأنواعه الثلاثة عمل إنساني في المقام الأول وكذلك طبيعة عمل التمريض . ويلاحـظ أن الأعمال التي تطابق قانوني الأمومة والـزوجية لا تقتصر على الجانـب الإنساني فحسب وإنما تمتد إلى الجانب المادي أو بالأحرى الإقتصادي كالتجارة مثلاً لأن عمل المرأة المادي في بيتها لا يخلو من عمليات البيع والشراء ووضع ميزانية تتفق مع واردات أسرتها ومصروفاتها .

ولكن لما كانت طبيعة تلك الأعمال الحكومية بأنظمتها الوضعية الحالية لا تتفق مع الأمر الإلهي ﴿ وَقَرْنَ في بُيُوتِكُنَّ ﴾ لأنها تتطلب من المرأة قضاء معظم وقتها خارج بيتها كما أنها لا تتفق مع توفير الجانب الروحي لاستهلاك كل طاقتها الجسمية والذهنية والنفسية ولا سيما أن الأعمال التي تدخل ضمن اختصاصها هي من أشق وأصعب المهن في الوقت الذي لا يمكن لمجتمعنا الاستغناء عن أدائها لتلك الوظائف .

ولما كانت الأسرة هي أساس المجتمع فعلينا أن نراعي حفظ حقوق كل فرد من أفرادها إذا ما خرجت المرأة لأداء تلك الوظائف قدر الإمكان ، ولكن كيف يتم ذلك؟

إنني أنادي بضرورة وضع نظام خاص لعمل المرأة في الوظائف الحكومية التكسبية التي تتفق مع طبيعتها الأنثوية يراعى فيها التوفيق بين وظيفتيها الفطريتين بجانبيها الروحي والمادي وبين وظيفتها التكسبية وفي تصوري أنه بالأمكان ذلك إذا تضمن ذلك النظام الإعتبارات الآتية :

١ ـ عدم استهلاك كل طاقة المرأة في العمل التكسبي حتى لا يكون ذلك على حساب زوجيتها وأمومتها .

٢ ـ تخفيض ساعات العمل بحيث يمكنها أن تعود إلى بيتها قبل عودة زوجها بفترة زمنية تكفيها لأداء جميع واجباتها المنزلية .

٣ ـ توفير السكن لها قرب موقع عملها ليتوفر عليها الوقت من جهة ولعدم تعرضها لبعض المخاطر نتيجة بعد منزلها عن مقر عملها .

٤ ـ إنشاء دور الحضانة للأطفال في مواقع عملها لتشعر هي بالاطمئنان على رضيعها أو طفلها ويشعر هو الآخر بعدم بعد أمه عنه .

٥ ـ منح المرأة إجازة في حالة مرض زوجها أو ابنها .

قد يقول البعض أنني مبالغة في رأيي هذا وأنني أدعو إلى تدليل المرأة وقد أُتهم بالتحيز ، والحقيقة أنني ما قصدت تدليل المرأة ولا تحيّزت لها وإنما قصدت من اقتراحاتي هذه غايتين أعتقد أن الجميع يشاركني في أهميتها :

أولهما : ـ

اجتذاب المرأة إلى الأعمال التي توافق طبيعتها الأنثوية وإبعادها عن الأعمال التي تخالف أنوثتها بطريق غير مباشر وبدافع منها وباقتناع تام لأن ذلك الامتياز سيجعلها تقبل على تلك الأعمال دون غيرها . وأعتقد أننا جميعاً نسعى إلى تحقيق هذه الغاية .

ثانيهما : ـ

وهو الأهم ، هو تحقيق الجانب الروحي لوظيفتيها الفطريتين قدر الإمكان والمفقود حاليًّا بالنسبة للمرأة العاملة ، بذلك نكون قد حققنا كسباً معنويًّا للمجتمع وهو أحوج إليه من المال . مع ثقتي التامة أن بقاء المرأة في بيتها أفضل كثيراً من خروجها للعمل رغم ما تحصل عليه من امتيازات وتسهيلات .

والسؤال الفيصل هو :

كيف نعيد المرأة المسلمة إلى بيتها؟ .

خاتمة

لقد تحدثنا في الصفحات السابقة عن أسباب ونتائج خروج المرأة المسلمة للعمل التكسبي وعن الأعمال التي توافق طبيعتها الأنثوية والتي لا تتناقض مع قانوني الأمومة والزوجية . ولما كان خروج المرأة المسلمة للعمل التكسبي لا يتفق مع أمر الله لها بالتزامها ببيتها لعظم وسمو وخطورة رسالتها تساءلنا هذا السؤال .

كيف نعيد المرأة المسلمة إلى دينها وبيتها؟ أعتقد أنه بامكاننا تحقيق ذلك باتباعنا ما يلي :

١ ـ النظرة إلى المرأة المسلمة كنظرة الإسلام لها ومنحها جميع حقوقها الشرعية دون إفراط ولا تفريط.

٢ ـ تعليم المرأة وقد تحدثت في أحد الفصول الماضية عن رأيي فيما ينبغي أن يكون عليه تعليمها .

٣ ـ إنشاء بيت مال عام للمسلمين تشترك فيه جميع الدول الإسلامية مهمته هي صرف مرتبات شهرية لكل مسلم ومسلمة من ذوي الدخل المحدود ، بحيث يكون هذا الراتب متناسباً مع مستوى معيشة الفرد في البلد الذي يعيش فيه مع مراعاة سهولة وسرعة

الصرف ليكون مثله مثل المرتبات الحكومية الوظيفية ، وبذلك تشعر المرأة المسلمة بالاطمئنان ومستقبل أبنائها من جهة ومن جهة أخرى يساعد ذوي الدخل المحدود على المعيشة دون أن تضطر المرأة للخروج للعمل التكسبي لتساعد زوجها على قسوة الحياة . كما أن هذه الخطوة ستساعد على تخفيض نسبة الجرائم والسرقات التي يكون الفقر سببها ومرجعها الأساسي .

قد يقول البعض : ما الجديد فيما كتبتِه فقد سبقك كثيرون هم أكثر بياناً وأبلغ أسلوباً وأوسع علماً وأعمق ثقافة ومع ذلك كانت كتاباتهم مجرد حبر على ورق .

وأقول لهؤلاء : أنا أرفض بشدة هذا المنطق ولا أقبل أن يكون ما كتبته مجرد حبر على ورق أو لمجرد نشر اسمي ، لا والله وألف لا . . . ما هدفت إلى هذا قط . إن هدفي يتلخص في جملة واحدة هي إصلاح وضع المرأة المسلمة . أردد وأقول إصلاح وضع المرأة المسلمة وانتشالها مما هي عليه . . أتمزق ألف مرة كلما أراها مستمرة فيما هي عليه الآن وأبكي الإسلام في شخصها كلما أراها تبتعد عنه وأصرخ بأعلى صوتي المكتوم في أعماقي واسلاماه . أين هم رجالك؟ أين غيرتهم عليك؟ أين هم من المصلح الكبير الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله الذي تصدى للموت في سبيل إعلاء كلمة الله ولو تخاذل أو جبن أو وقف موقفاً سلبياً ، كحالهم الآن ، أمام ما رآه من عودة إلى الوثنية والجاهلية لأصبحنا الآن لا أدري كيف سيكون حالنا؟؟؟ الله وحده يعلم .

إنني لا ألزم أحداً بما قدمته من اقتراحات فاقتراحاتي ما هي إلا اجتهادات بسيطة متواضعة هي كل ما هداني تفكيري البسيط لها . سقتها لأشعر فقط من هم أقدر مني وأوسع علماً ومعرفة على ضرورة التفكير الجدي والتنفيذ العملي لإصلاح وضع المرأة المسلمة الحالي واثقة تماماً بأن لديهم ما هو الأحسن والأفضل والأجدى . لذا فكيفية الإصلاح تعود إليهم. هذا ولما أثبتت التجربة أن معظم توصيات المؤتمرات الإسلامية لا نلمس إيجابيتها وفعاليتها إلا إذا كانت على مستوى القمة، ولما كانت كل دعوة دينية لا تنجح إلا بالدعم السياسي، فإنني أرى بضرورة بعقدمؤتمر قمة إسلامي لدراسة وضع المرأة المسلمة واتخاذ القرارات اللازمة مع سرعة التنفيذ الجدي العملي لها . قد يقول البعض بأنني قد جاوزت الحد في الانحياز إلى المرأة لأنني مثلها أنثى ولكن الذي أرجوه من الجميع أن يصرفوا النظر عن صفة المتحدث وينظروا إلى جوهر ما يتحدث عنه .

إن إصلاح وضع المرأة المسلمة لا يقل أهمية عن أية قضية سياسية أو اقتصادية بل لا يقل أهمية عن تحرير بيت المقدس وإعادة الفلسطينيين إلى أراضيهم والذي عقدت من أجله العديد من مؤتمرات القمة وإنني أقول أنه لن يتحقق ما نهدف إليه ما دامت المرأة المسلمة على ما هي عليه الآن . فتحرير الأرض لا يتم إلا بعودتنا إلى ديننا . وكيف نعود إلى ديننا والمرأة المربية الأولى لأبناء الإسلام ومفتاح كل إصلاح على ما هي عليه الآن من تحلل ديني وتفسخ خلقي .

ولكن للأسف الشديد فنحن نجري وراء تحقيق هدف دون أن نهتم بأمر المفتاح الذي يفتح لنا جميع الأبواب التي توصلنا إليه . لذا فإنني أرى إصلاح وضع المرأة المسلمة أكثر من ضرورة ملحة ولا بد لنا من الإسراع في العمل والجدية في التطبيق من أجل تحقيق ذلك . مناشدة حكومة المملكة العربية السعودية بتبني دعوة إصلاح المرأة المسلمة وعقد مؤتمر قمة إسلامي من أجل ذلك . ولما كانت حكومتنا الرشيدة هي الداعية دوماً إلى العودة إلى الدين . أقول قولي هذا لا رياء ولا نفاقاً وإنما حدثني به من لا يرائي ولا ينافق إنه التاريخ الذي يسجل الحقائق كما هي مجردة من كل زيف .

لقد روى لي التاريخ بل روى لنا جميعاً وسيروي للأجيال القادمة . أن هذه الدولة قامت من أجل إعلاء كلمة (لا إله إلاّ الله محمد رسول الله) وجعلت هذا النداء شعارها نسجته على رايتها الخفاقة الخضراء .

روى وسيروي أن دعوة التضامن الإسلامي قد دعا إليها فيصل هذه الدولة .

روى وسيروي أن هذه الدولة قد طبقت الشريعة الإسلامية في حكمها ودعت المسلمين إلى تطبيقها .

روى وسيروي أن هذه الدولة قدمت يد العون لإخوانها المسلمين من أجل نصرة الإسلام .

روى وسيروي أن دعوة عقد مؤتمر للتعليم الإسلامي لإعادة النظر فيه انطلقت من هذه الدولة .

روى وسيروي أن فكرة إنشاء بنك إسلامي لمساعدة الدول الإسلامية تفجرت من أرض هذه الدولة .

روى وسيروي أن هذه الدولة أنشأت جامعة إسلامية فتحت أبوابها على مصراعيها ، مستقطبة أبناء الإسلام من كل مكان ليتلقوا علوم الدين فيها مجاناً .

روى وسيروي أن هذه الدولة قد ساهمت في إنشاء الكثير من المساجد في أوروبا وأمريكا ليذكر فيها اسم الله .

روى وسيروي الكثير والكثير وبقدر ما رواه وسيرويه وبعظمة ما رواه وسيرويه وبصدق ما رواه وسيرويه أتطلع إلى هذه الدولة العظيمة التي أصبحت أمل الإسلام . أتطلع إليها بكل ما أحمل لهذا الدين من حب وإيمان مناشدة إياها أن تجعل التاريخ يسجل أنها هي الداعية لعقد مؤتمر قمة إسلامي لإصلاح وضع المرأة المسلمة وأن تجعله يسجل أنها هي الداعية لإنشاء بيت مال عام للمسلمين لأن دعوتها ستكون صادقة وسيلبيها جميع المسلمين لما لها من مكانة عظيمة في نفوسهم ولما لها من حرص هو الذي يساهم وسيساهم في إنجاح دعوة تدعو إليها .

ولكنني في الوقت الذي أناشد حكومتنا الرشيدة بتبني دعوة إصلاح وضع المرأة المسلمة أناشد أيضاً المرأة السعودية أن تشارك حكومتها في هذه الدعوة وذلك عن طريق سلوكها السلوك الإسلامي السليم وأن تظهر شخصية المرأة الإسلامية التي تقلَّد ولا تقلِّد (بفتح اللام في الأولى وكسرها في الثانية) وأن لا تجعل من

شخصيتها صورة طبق الأصل من شخصية المرأة الغـربية . إنهـا مسئوليتها نحو دينها الذي عاشت في كنفه . إن المرأة المسلمة في كل مكان تتطلع إليها وتنتظر منها أن تكون القدوة الحسنة كدولتها التـي يعتبرهـا الجميع القـدوة الحسنـة في التزامهـا بالشريعـة الإسلامية .

إنني واثقة من أن حكومتنـا الحبيبـة ستلبـي نداء الإسـلام كما عودتنا دوماً ولكن هل أختي السعـودية تلبـي مع حكومتهـا هذا النداء؟

إن هذه غاية مناي فهل هي تجود عليّ بتحقيقه ؟ أرجو هذا من كل قلبي .

المراجع والمصادر

١ ـ ماذا خسر العالم بانحطاط المسلمين ، أبو الحسن الندوي ، دار الكتاب العربي ـ بيروت ، الطبعة السابعة سنة ١٩٦٧م.

٢ ـ جاهلية القرن العشرين ـ محمد قطب ـ مكتبة وهبة ـ القاهرة ، الطبعة الأولى سنة ١٩٦٤م.

٣ ـ المرأة بين الفقه والقانون ، د. مصطفى السباعي ، المكتب الاسلامي ، الطبعة الثالثة سنة ١٩٦٢م.

٤ ـ المرأة في القرآن ، عباس محمود العقاد ، دار الكتاب العربي ـ بيروت ، الطبعة الثانية سنة ١٩٦٧م.

٥ ـ المرأة بين البيت والمجتمع ، البهي الخولي ، مكتبة دار العروبة ـ القاهرة ، الطبعة الثالثة سنة ١٩٦٥م.

٦ ـ حقوق النساء في الإسلام، محمد رشيد رضا، المكتب الإسلامي ـ بيروت، ١٩٧٥م.

٧ ـ المرأة المسلمة ، وهبي سليمان غامدجي الألباني ، دار التعليم ـ دمشق ـ بيروت سنة ١٩٧٥م.

٨ ـ إلى كل فتاة تؤمن بالله ، د. محمد سعيد رمضان البوطي ، مكتبة الفارابي ـ دمشق ـ سوريا ، الطبعة الخامسة .

٩ ـ حقوق المرأة في الإسلام ، عبد القادر شيبة الحمد ، مؤسسة الطباعة والصحافة والنشر ـ جدة ، الطبعة الثانية سنة ١٣٨٩هـ .

١٠ ـ مركز المرأة في الإسلام ، المستشار أحمد خيرت ، دار المعارف بمصر ، سنة ١٩١٥م.
١١ ـ الزواج الإسلامي أمام التحديات ، محمد علي الضناوي.
١٢ ـ الحجاب ، أبو الأعلى المودودي، مؤسسة الرسالة .
١٣ ـ حجاب المرأة المسلمة في الكتاب والسنة ، محمد ناصر الدين الألباني ، المكتب الإسلامي ـ بيروت ، الطبعة الرابعة سنة ١٣٩٤هـ .
١٤ ـ خطر التبرج والإختلاط ، عبد الباقي رضوان ، مؤسسة الرسالة ـ بيروت .
١٥ ـ تنظيم الأسرة ، الإمام محمد أبو زهرة ، دار الفكر العربي ، الطبعة الأولى سنة ١٩٧٦م.
١٦ ـ مناهج الفن الإسلامي ، محمد قطب ، دار الشروق ـ بيروت .

الفهـرسـت

الصفحة

إهداء ٥

مقدمة ٩

تمهيد ١٥

الفصل الأول :

انعكاس معاملة المرأة على تاريخ أمتها ١٧

الفصل الثاني :

مبادىء الأمم والتشريعات القديمة والقوانين

الوضعية الحديثة في المرأة ٢٧

الفصل الثالث :

مبادىء الاسلام في المرأة ٣٥

الفصل الرابع :

صيانتها من عبث الشهوات وفتنة الاستمتاع ٤٧

الفصل الخامس:

نظرة الإسلام إلى طبيعة عمل المرأة الفطري ٥٥

خاتمة ٧١

المراجع والمصادر ٧٧

هذا الكتاب

إن كثيراً من العلماء والكتّاب والمفكرين في عالمنا الإسلامي كتبوا عن المرأة وتحدثوا عن تاريخها وما مرّت عليها من أدوار في مختلف العصور والأزمان والشرائع والأديان . . وقد أجمعوا على أن المرأة المعاصرة في فساد وانحلال ، بما في ذلك نساء الإسلام لاعتناقهم مبادىء لا تمت إلى الدين الإسلامي بصلة ولا ترتبط بالقيم الأخلاقية برابطة . . وقد بيّن هؤلاء جميعهم أسباب ذاك الفساد وهذا الإنحلال راسمين طريق الإصلاح التي تنحصر في اتباع نهج الإسلام . .

لكن فاتهم أن يبحثوا عن السبب الحقيقي الذي كان وراء انقياد المرأة لكل دعوة أو حركة تطالبها الابتعاد عن الفضيلة والاقتراب من الرذيلة .

هذا البحث ، محاولة لإلقاء بعض الأضواء على هذا السبب ، إذ ما لهذا الأمر من أثر كبير وردود فعل خطيرة على سلوك المرأة الإسلامية وأخلاقياتها وجوهر تفكيرها ، وبالتالي على عطائها لأمتها الذي كان له بلا شك أثره على تاريخ البشرية جمعاء .

مكتبة الرشد
ت ٤٥٨٣٧١٢
طريق الحجاز - مقابل بنك الرياض
٧ ريال

الدار السعودية للنشر والتوزيع